الأعمال اليتيمة في الإنتاج الفكري

دراسة تحليلية وصفية

إعداد

د / وسام منير عبد الرحمن الزغبي

مدرس المكتبات والمعلومات

بقسم الوثائق والمكتبات والمعلومات

بكلية الدراسات الإنسانية-جامعة الأزهر

١٤٤٢هـ = ٢٠٢١م

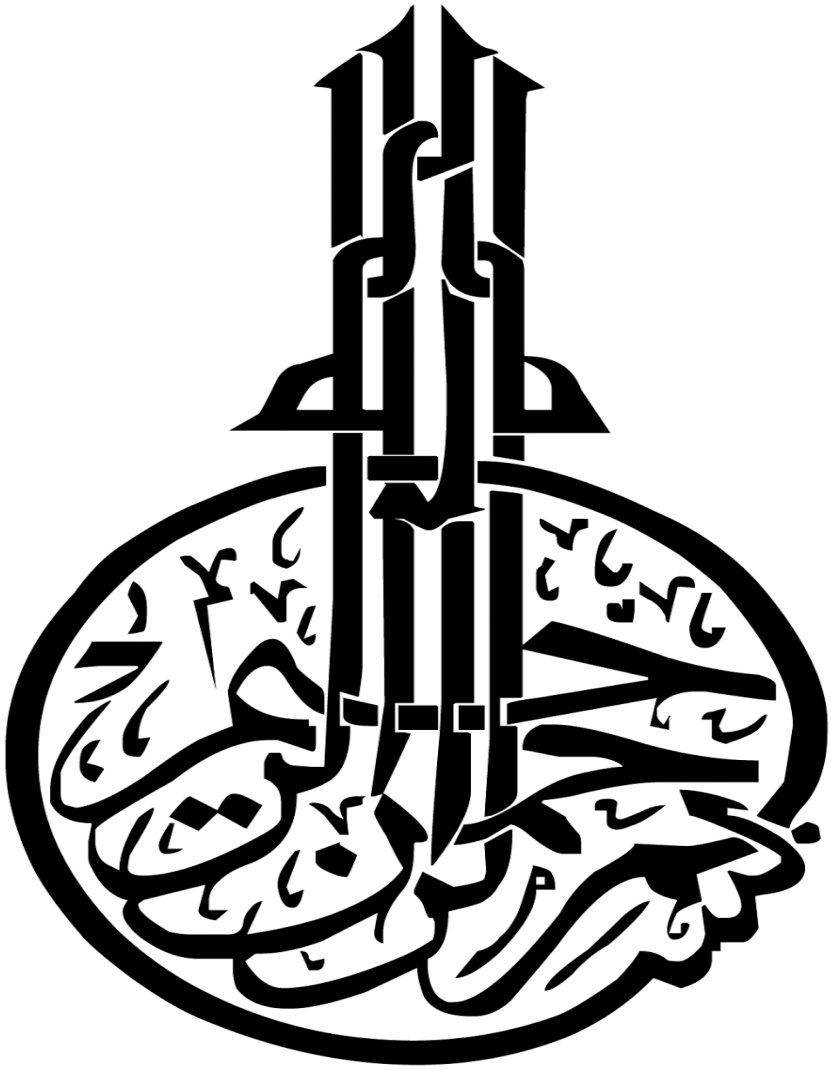

الأعمال اليتيمة في الإنتاج الفكري: دراسة تحليلية وصفية

د. وسام منير عبد الرحمن الزغبي

مدرس المكتبات والمعلومات-قسم الوثائق والمكتبات والمعلومات، كلية الدراسات الإنسانية، جامعة الأزهر.

البريد الإلكتروني:

Wessammunir78@gmail.com

المستخلص:

تمثل الأعمال اليتيمة مشكلة حقيقية سواء بالنسبة للمستفيدين أو بالنسبة لمؤسسات التراث الثقافي، خاصة تلك التي تقوم بعمليات رقمنه شاملة، فالأعمال اليتيمة هي الأعمال المحمية بموجب قانون الملكية الفكرية ولكن مالك الحق غير معروف أو لا يمكن الوصول إليه لسبب أو لآخر بعد إجراء خطوات البحث الدؤوب عن مالك الحق في العمل اليتيم.

من هنا تبلورت مشكلة هذه الدراسة حول مفهوم الأعمال اليتيمة ومفهوم ومتطلبات البحث الدؤوب عن صاحب الحق في العمل اليتيم، بالإضافة إلىٰ بيان موقع الأعمال اليتيمة بين الملكية الفكرية والملك العام، كما حاولت الدراسة استكشاف الوضع الدولي بشأن معالجة مشكلة الأعمال اليتيمة وإيجاد حلول للمشكلات التي تسببها تلك الأعمال، مع عرض نماذج دولية للتعامل مع المشكلة.

اعتمدت الدراسة علىٰ المنهج الوصفي التحليلي لتحقيق أهدافها اعتماداً علىٰ محركات البحث للوصول إلىٰ مجتمع الدراسة الذي تمثل في دراسة نموذجين دوليين للتعامل مع الأعمال اليتيمة، هما منصة Diligent Search (البحث الدؤوب)، Orphan Works Database (قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة) التابعان رسمياً للبرلمان الأوروبي، وأثبتت الدراسة أن الأعمال اليتيمة تعد عقبة كبيرة بالنسبة للمكتبات التي تعمل علىٰ حفظ الإنتاج الفكري وإيصاله إلىٰ المستفيدين، بالإضافة إلىٰ وجود أدوات رسمية للتعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة مثل منصة البحث الدؤوب Diligent Search وقاعد بيانات الأعمال اليتيمة Orphan Works Database التابعان رسمياً للبرلمان الأوروبي حيث تتيح القاعدة تسجيل معلومات مفصلة عن الأعمال اليتيمة.

الكلمات المفتاحية: الأعمال اليتيمة، البحث الدؤوب، الملكية الفكرية، حق النشر.

Orphan Works in Literature: an Analytical Descriptive Study

Dr.Wessam Munir A.Rahman Al-zoghby
Lecturer Of Library and Information Science
The Documents, Libraries and Information Department, Faculty of Humanities, Al-Azhar University, Cairo, Egypt
Email: Wessammunir78@gmail.com

Abstract:

Orphan works represent a real problem, both for the beneficiaries and for cultural heritage institutions, especially those that carry out comprehensive digitization processes, Orphan works are works that are protected under intellectual property law, but the copyright owner is unknown or inaccessible for one reason or another after taking steps to diligent search for Owner of the copyright to orphan work.

From here the problem of this study crystallized on the concept of orphan works and the concept and requirements of the diligent search for the owner of the copyright to orphan work, in addition to clarifying the location of orphan works between intellectual property and the public domain, The study also tried to explore the international situation about solving the problem of orphan works and finding solutions to the problems caused by those works, also presenting international examples to deal with the problem.

The study relied on the descriptive analytical method to achieve its goals depending on search engines to reach the study community, which was represented in the study of two international examples for dealing

with orphan works, namely the Diligent Search platform , and Orphan Works Database which are officially affiliated to the European Parliament, The study proved that orphan works are a major problem for libraries that preserve intellectual production and communicate it to the beneficiaries, in addition to the existence of official tools to deal with the problem of orphan works, such as the Diligent Search platform and Orphan Works Database, which are officially affiliated with the European Parliament, the database allows Record detailed information about orphan works.

Keywords: Orphan Works, Diligent Search, Intellectual Property, Copyright

تمهيد:

الملكية الفكرية هي نتاج الفكر الإنساني من الإبداعات مثل الاختراعات والنماذج والصناعية والعلامات التجارية والأغاني والكتب والرموز والأسماء، ولا تختلف حقوق الملكية الفكرية عن حقوق الملكية الأخرىٰ فهي تمكن مالك الحق من الاستفادة بشتىٰ الطرق من عمله الذي كان مجرد فكرة ثم تحول وأصبح في صورة منتج، ويحق للمالك منع الآخرين من التعامل في ملكه دون الحصول علىٰ إذن مسبق منه كما يحق له مقايضتهم في حالة التعدي علىٰ حقوقه وكذلك يمكنه المطالبة بوقف التعدي أو وقف الاستخدام أو طلب التعويض إذا أصابه ضرر من هذا الاستخدام(١).

وتوفر شبكة الإنترنت في الوقت الحالي إمكانية الوصول إلىٰ خزان واسع من المعلومات في شتىٰ مجالات المعرفة من كل نوع، وبالإضافة إلىٰ ذلك تمنح التكنولوجية الرقمية للفرد القدرة علىٰ أن يصبح مؤلفًا من خلال نشر أعماله الخاصة وفيٰ أحيان كثيرة قد يرغب المؤلف الفرد في استخدام بعض المواد التي يجدها، ولكنه قد يواجه مشكلة حقيقية من حيث وضعية حقوق الملكية الفكرية لتلك المواد أو ممن يتوجب عليه طلب الإذن لإعادة استخدام تلك المواد، حيث يوجد العديد من الأعمال والتي لا يمكن الوصول إلىٰ صاحبها أو مالك الملكية الفكرية لها لسبب أو لآخر حيث تسمىٰ تلك الأعمال بالأعمال اليتيمة.

أولا: الإطار المنهجي:

١/١ مشكلة الدراسة وأهميتها:

ظهر مؤخراً في حقل حقوق الملكية الفكرية ما يسمىٰ بالأعمال اليتيمة، والحقيقة أنه في بادئ الأمر لم يكن هناك مفهوم محدد للأعمال اليتيمة وإن كانت أغلب التعريفات تدور حول تلك الأعمال المحمية بموجب قانون الملكية الفكرية ولكن مالك الحق غير معروف أو لا يمكن الوصول إليه لسبب أو لآخر، فهنا يمكن تسمية العمل بأنه عمل يتيم، ومن هذا المنطلق فإن تلك الأعمال تمثل مشكلة حقيقية سواء بالنسبة للمستفيدين أو بالنسبة لمؤسسات التراث الثقافي، فعلىٰ سبيل المثال إذا أراد أحد الكُتَّاب ترجمة مؤلَّف معين فلابد من أن يحصل علىٰ إذن من المؤلِف الأصلي مراعاة لحقوق الملكية الفكرية، وإذا أراد صُناع الأفلام تضمين مقطوعة موسيقية خاضعة لحقوق الملكية الفكرية داخل فيلم وثائقي فلن يتمكنوا من ذلك إلا دون موافقة صاحب العمل، فإذا كان صاحب العمل غير معروف في تلك الحالات أو لا يمكن الوصول إليه لأي سبب كان فلا يمكن استخدام العمل دون التعدي علىٰ حقوق الملكية الفكرية، كذلك الحال بالنسبة للمكتبات حيث أن تلك الأعمال تلقىٰ بأعبائها علىٰ العمليات المختلفة داخل المكتبات، فإذا كانت المكتبة تنتوىٰ الدخول في مشروع رقمنه فسوف تواجه نفس المشكلة، ولكن استخدامات المصنفات اليتيمة بما في ذلك رقمنتها وعرضها عبر الإنترنت لاتزال ممكنة قانونيًا بشرط إجراء وتسجيل ما يسمىٰ

بـــ "البحث الدؤوب" عن أصـحاب الحقوق، فبصـفتك مسـتخدمًا عليك إثبات أن صـــاحب الحق غير قابل للتحديد بالفعل علىٰ الرغم من الجهود المبذولة في هذاالصدد، بمعنىٰ آخر يجب تحديد حالة الأعمال اليتيمة، وهنا يأتي دور البحث الدؤوب، حيث يعتبر مفهوم "البحثالدؤوب" أســاســيًا في تنظيم المصــنفات اليتيمة، فالبحث هو أداة لتصــفية حقوق المصــنفات في مجموعات مؤسسات التراث الثقافي قبل استخدامها.

من كل ما سـبق جاءت مشـكلة الدارسـة لتدور حول سـؤال بحثي رئيس هو :

ما مفهوم الأعمال اليتيمة؟ وما مفهوم ومتطلبات البحث الدؤوب عن صاحب الحق في العمل اليتيم؟

وتتبلور الأهمية النظرية للدراسة في إثراء المحتوىٰ العربي بأهمية معالجة مشـكلة الأعمال اليتيمة، حيث تقوم جميع المؤسـسـات الثقافية في الوقت الحالي برقمنه مجموعاتها لحفظها وتداولها بشكل رقمي، وبشكل أساسي لضــمان وصــول الجمهور إلىٰ التراث الثقافي المتاح لديها، ولذلك تصــبح الأعمال اليتيمة عقبة حقيقية في طريق ذلك إذا ما تعذر الوصول إلىٰ أصحاب الحقوق في تلك الأعمال أو تعذر تحديد مكانهم من أجل الحصــول علىٰ الترخيص بالاستخدام، بالإضافة إلىٰ كون الدراسة علىٰ حد علم الباحثة من أولىٰ الدراسات العربية في هذا المجال.

أما عن الأهمية التطبيقية للدراســة فتكمن فيما تســهم به من معلومات تفيد المكتبات العربية التي تقوم بعمليات رقمنه شــاملة وما يواجهها من مشكلات التعامل مع الأعمال اليتيمة.

٢/١ أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

١. توضيح مفهوم الملكية الفكرية والملك العام.

٢. تحديد مفهوم الأعمال اليتيمة في المكتبات.

٣. بيان موقع الأعمال اليتيمة بين الملكية الفكرية والملك العام.

٤. التعرف علىٰ مفهوم البحث الدؤوب عن صاحب الحق في العمل اليتيم ومتطلباته.

٥. استكشاف الوضع الدولي بشأن معالجة مشكلة الأعمال اليتيمة.

٦. إيجاد حلول للمشكلات التي تسببها الأعمال اليتيمة بالنسبة للمكتبات.

٧. عرض نماذج دولية للتعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة.

٣/١ منهج الدراسة وأدواته:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لتحقيق أهدافها، ووصف وتفسير البيانات للكشف عن الوضع الراهن لموضوع البحث.

١/٣/١ أدوات جمع البيانات:

لأغراض جمع البيانات حول مشكلة الأعمال اليتيمة تم الاعتماد علىٰ محرك البحث جوجل Google في الوصول لموقع Diligent search (البحث الدؤوب)، Orphan works database (قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة) محل الدراسة، بالإضافة إلىٰ فحص الإنتاج الفكري الأجنبي حول موضوع الدراسة.

٢/٣/١ مجتمع الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في نموذجين دوليين للتعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة، وهما منصة Diligent search (البحث الدؤوب)، Orphan work database (قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة) وكلامها تابع للإتحاد

الأوربي، حيث وقع الاختيار عليهما بسبب تبعيتهما الرسمية للبرلمان الأوروبي مما جعلهما أدوات رسمية للحصول علىٰ المعلومات حول الأعمال اليتيمة، بالإضافة إلىٰ استمرارية العمل بتلك الأدوات حتىٰ الوقت الحالي.

٤/١ مجال الدراسة وحدودها:

تتناول الدراسة مشكلة الأعمال اليتيمة من خلال بيان مفهوم الأعمال اليتيمة وتحديد موقعها بين الملكية الفكرية والملك العام، بالإضافة إلىٰ بيان مفهوم البحث الدؤوب ورصد متطلباته، مع استكشاف للوضع الدولي بشأن معالجة مشكلة الأعمال اليتيمة وإيجاد حلول لتلك المشكلة، وعرض نماذج دولية للتعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة.

٥/١ المراجعة العلمية:

أسفر البحث بأدلة وأدوات ضبط الإنتاج الفكري العربية والعالمية[٢] من خلال المصطلحات (الأعمال اليتيمة – البحث الدؤوب – Orphan Diligent search – works) عن عدم وجود أية دراسات عربية عن الموضوع حيث يعتبر مفهوم الأعمال اليتيمة غير متعارف عليه في العالم العربي علىٰ الرغم من وجود العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الملكية الفكرية وحق النشر أما بالنسبة للدراسات باللغة الإنجليزية فلقد وجدت الباحثة العديد من الدراسات التي تتعلق بموضوع الدراسة الحالية يمكن عرضها فيما يلىٰ:

- دراسة Yael Lifshitz-Goldberg[٣](٢٠١٠) والتي تناولت مفهوم الأعمال اليتيمة، وتحديد المشكلة مع توضيح المشكلات التي تسببها الأعمال اليتيمة ولماذا، بالإضافة إلىٰ طرح بعض الحلول للمشكلة مثل ترخيص الأعمال اليتيمة وتوسيع النطاق العام، وتوصلت الدراسة إلىٰ بعض النتائج للحد من مشكلة الأعمال اليتيمة فىٰ المستقبل.

- دراسة Maria A. Pallante[٤](٢٠١٢) والتي تناولت مشكلة الأعمال اليتيمة والحلول المطروحة لتلك المشكلة، بالإضافة إلىٰ المشكلات التي تسببها الأعمال اليتيمة في مشروعات الرقمنه الشاملة، وتوصلت الدراسة إلىٰ عدة نتائج أهمها إمكانية رقمنه بعض الأعمال اليتيمة بعد إجراء بحث جيد مع إتباع مبدأ الاستخدام العادل، بالإضافة إلىٰ ترخيص الأعمال اليتيمة لاستخدامها من قبل الأفراد ومؤسسات التراث الثقافي.

- دراسة **Marcella Favale** وآخرون[٥](٢٠١٥) والتي تناولت كيفية التعامل مع الأعمال اليتيمة في سبعة دول هىٰ ذات سلطة قضائية هىٰ: الولايات المتحدة الأمريكية ـــ هنغاريا (المجر) ـــ الدانمارك ـــ الإتحاد الأوروبي ـــ كندا ـــ الهند ـــ اليابان، حيث تتبعت الدراسة إجراءات ترخيص الأعمال اليتيمة في تلك الدول، وتوصلت الدراسة إلىٰ ثلاثة حلول تنظيمية لمشكلة الأعمال اليتيمة تتلخص في (تحديد المسؤولية ـ الترخيص الجماعي الموسع - سلطة ترخيص مركزية)، حيث اختارت الولايات المتحدة الأمريكية خيار تحديد المسؤولية ولكن لم تشرع فيه، بينما

اختارت فرنسا نظام الترخيص المركزىٰ، أما جميع البلدان الأخرىٰ التىٰ شملتها الدراسة فقد اختارت تطبيق نظام الترخيص المركزىٰ مع وجود سلطة عامة مركزية تمنح تراخيص حق المؤلف للأعمال اليتيمة.

- دراسة Simone SChroff, Marcella Favale & Aure Bertoni[٦] (٢٠١٧) والتي قدمت تحليلاً تجريبيًا للظروف التي يمكن في ظلها إجراء البحث الدؤوب، حيث تم اختيار المملكة المتحدة وهولندا وإيطاليا كدراسات حالة، وقامت الدراسة بتحليل متطلبات البحث الدؤوب في الدول محل الدراسة بالإضافة إلىٰ بيان ماهية المصادر الموثوق بها والتي يجب الرجوع إليها عند البحث ومدىٰ إمكانية الوصول إليها مجانًا عبر الإنترنت، حيث خلصت الدراسة إلىٰ أن الإجراءات التوجيهية ضرورية لتأسيس قيمة قانونية مختلفة للمصادر من أجل البحث الدؤوب ولكن بدرجات مختلفة من الاختيارات اعتماداً علىٰ ملائمة البيانات وإمكانية الوصول إليها.

- دراسة **Brenda Sico- Galvo** وآخرون[٧] (٢٠١٨) والتي تناولت المشاكل المرتبطة بالأعمال اليتيمة وكيف يتم تطبيقها من قبل المؤسسات الثقافية فيما يتعلق بالنشر الرقمي لمجموعاتها، بالإضافة إلىٰ استكشاف الوضع الحالي للخطط المعمول بها دوليًا للتعامل مع المشكلة، وتلخصت أبرز نتائج الدراسة فىٰ أن الوضع العالمي غير مؤكد وأن أيًا من الحلول التي تمت دراستها لا تتيح الرقمنه الكاملة والفعالة والنشر الرقمي للتراث الثقافي العالمي.

يتضح من العرض السابق أن جميع الدراسات باللغة الإنجليزية ولا توجد أية مقالات عربية تناولت الأعمال اليتيمة وربما يرجع ذلك لحداثة الموضوع، لذلك فإن هذه الدراسة تستفيد من الدراسات السابقة وتكملها، وتختلف عنها في أنها تقدم دراسة تحليلية للوضع الدولي بشأن التعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة بالإضافة إلىٰ عرض نماذج دولية في هذا الصدد.

ثانيا: الإطار النظري:

١/٢ مفهوم الملكية الفكرية والملك العام:

تُعزِّز حماية "الملكية الفكرية" من الإبداع والرغبة في الابتكار، إذ أن حماية الأفكار تعود بالمنافع الكاملة علىٰ اختراعات الأفراد والشركات، الأمر الذي يدفعهم علىٰ التركيز بشكلٍ أكبر علىٰ البحث والتطوير، وتفقِد الأعمال المحمية بحقوق الطبع والنشر هذه الحماية وتندرج ضمن "الملك العام" بحيث يصبح بإمكان الجميع استخدامها مجانًا، تمرّ علىٰ الأعمال عادةً سنوات عدّة قبل إدراجها في الملك العام، ولكىٰ نفهم ذلك لابد من إيضاح مفهوم الملكية الفكرية والملك العام فيما يلي:

١/١/٢ تعريف الملكية الفكرية (حق المؤلف):

" الملكية الفكرية هي مصطلح قانوني يصف الحقوق الممنوحة للمبدعين فيما يخص مصنفاتهم الأدبية والفنية، ويغطىٰ حق المؤلف طائفة مصنفات واسعة من الكتب والموسيقىٰ واللوحات الزيتية والمنحوتات والأفلام إلىٰ البرامج الحاسوبية وقواعد البيانات والإعلانات والخرائط الجغرافية والرسوم التقنية[٨] "

وفيما يلي بشكل عام المصنفات الشائعة المحمية بموجب حق المؤلف في كل أنحاء العالم:

- المصنفات الأدبية مثل الروايات وقصائد الشعر والمسرحيات والمصنفات المرجعية ومقالات الصحف.

- البرامج الحاسوبية وقواعد البيانات.
- الأفلام والقطع الموسيقية وتصاميم الرقصات.
- المصنفات الفنية مثل اللوحات الزيتية والرسوم والصور الشمسية والمنحوتات.
- مصنفات الهندسة المعمارية.
- الإعلانات والخرائط الجغرافية والرسوم التقنية.

وتشمل الحماية الممنوحة بموجب حق المؤلف أوجه التعبير وليس الأفكار أو الإجراءات أو أساليب العمل أو المفاهيم الرياضية.

وهناك نوعان من الحقوق الممنوحة بموجب حق المؤلف :

(١) **الحقوق الاقتصادية** والتي تُمكن صاحبها من جني عائدات مالية من استخدام الغير لمصنفاته، وهذه الحقوق الاقتصادية لها فترة حماية محددة ولكنها تختلف باختلاف القوانين الوطنية، وفيٰ البلدان التي هي أطراف في اتفاقية برن [٩] ينبغي أن تكون تلك الفترة خمسون سنة أو أكثر بعد وفاة المبدع ولكن يمكن إتاحة فترات أطول علىٰ الصعيد الوطني[١٠].

(٢) **الحقوق المعنوية** والتي تحمىٰ مصالح المؤلف غير الاقتصادية، وتنص معظم قوانين حق المؤلف علىٰ أن لصاحب الحقوق الحق الاقتصادي (المالي) في التصريح ببعض الاستخدامات أو منعها فيما يتعلق بمصنف ما أو في الحصول في بعض الحالات علىٰ مكافأة لقاء استخدام مصنفه (من

خلال الإدارة الجماعية مثلاً) ويمكن لصاحب الحقوق الاقتصادية المرتبطة بمصنف ما منع الأعمال التالية أو التصريح بها:

- استنساخ المصنف بمختلف الأشكال مثل النشر الطبعي أو التسجيل الصوتي.
- أداء المصنف أمام الجمهور كما في المسرحيات أو كالمصنفات الموسيقية .
- إجراء تسجيلات له علىٰ الأقراص المدمجة أو أشرطة الفيديو الرقمية مثلاً وبثه بواسطة الإذاعة أو الكابل أو الساتل (القمر الصناعي) وترجمته إلىٰ لغات أخرىٰ وتحويره من قصة روائية إلىٰ فيلم مثلاً.

ومن الأمثلة المعنوية المعترف بها علىٰ نطاق واسع الحق في المطالبة بأبوة المصنف والحق في الاعتراض علىٰ التغيرات التي تدخل علىٰ المصنف بشكل قد يسيء إلىٰ سمعة المبدع [١١].

٢/١/٢ الملكية الفكرية (نظرة تاريخية):

يعد مفهوم الملكية الفكرية وما يترتب عليه من حقوق المؤلفين والمفكرين مفهوم مستحدث، حيث ترتب ظهوره علىٰ ازدهار الطباعة ورواج تجارة الكتب من خلال دور النشر، حيث أن دور النشر هذه وغيرها من الشركات الحاصلة علىٰ امتيازات متعددة لطباعة أعمال المؤلفين عملت علىٰ حماية مكتسباتها وثرواتها المادية من خلال المطالبة باستصدار القوانين والتشريعات لحماية الملكية الفكرية، الحقيقة أن تاريخ بداية حقوق الملكية

الفكرية أمر به الكثير من الجدل والخلاف، فيذكر الدكتور نواف كنعان في كتابه حق المؤلف أنه يرجع كثير من الباحثين بداية التاريخ التشريعي لحماية حق المؤلف إلىٰ القرن الثامن عشر، حيث برزت حقوق التأليف وذلك علىٰ أثر ازدياد ظاهرة تقليد الكتب وطباعتها سراً وانتشارها سراً في بعض دول أوروبا خلال هذه الفترة، إلا أن بعض فقهاء القانون يرجع بداية التاريخ التشريعي لحماية حق المؤلف إلىٰ الثورة الفرنسية التي أصدرت أول قانون خاص بحماية حق المؤلف إلىٰ عام ١٧٩١، وقد واكب التطور التشريعي الذي شهدته فرنسا في مجال حق المؤلف في فترة ما بعد الثورة الفرنسية إسهامات بعض الفرنسيين في مجال الملكية الفكرية التي كان لها أثر كبير في تطور مفهوم الملكية الفكرية ووسائل حمايتها[١٢].

أما بالنسبة إلىٰ تاريخ اليونان القديم فلقد تنبه اليونانيين القدماء إلىٰ ضرورة حماية مؤلفاتهم ولذلك فلقد قام حكامهم بإصدار براءات للمؤلفين تحمىٰ حقوقهم الخاصة بإنتاجهم الفكري، أي أنهم قد عرفوا حق الملكية الفكرية كما عرف الرومان بعض المشاكل التي أوجدها الاعتداء علىٰ حق المؤلف باستنساخ الإنتاج الفكري ونشره بدون موافقة مؤلفه واقترحوا بعض الحلول لمواجهة مثل هذه المشاكل[١٣].

وإذا تم الرجوع إلىٰ الوراء قليلاً في الحضارة العربية الإسلامية فلسوف يتضح أن الكُتاب والمؤلفون العرب قد فطنوا مبكراً إلىٰ مسألة حماية

ملكيتهم الفكرية وكتاباتهم الإبداعية، فالمؤرخ الكبير أبو الحسن المسعودي صاحب كتاب "مروج الذهب" والمتوفىٰ سنة ٣٤٦هـ/ ٩٥٧ م يقول عن كتابه " فمن حرَّف شيئا من معناه، أو أزال ركنًا من بِناه، أو طمس واضحة من معالمه أو بدله أو اختصره، أو نسبه إلىٰ غيرنا، أو أضافه إلىٰ سوانا، فوافاه من غضب الله ووقوع نقمته وفوادح بلاياه ما يعجز عنه صبره، ويحار له فكره، وجعله الله مثله للعالمين، وعبرة للمعتبرين، وآية للمتوسمين وسلبه الله وحال بينه وبين ما انعم عليه من قوة ونعمة .. فليراقب أمر ربه وليحاذر منقلبه، فالمدة يسيرة، والمسافة قصيرة، والىٰ الله المصير وبالله التوفيق"[١٤].

هكذا ونظراًلعدم وجود قوانين تحمىٰ الملكية الفكرية أو حق المؤلف في ذلك الوقت (أواخر القرن الثالث وأواخر القرن الرابع الهجريين) فقد فوض المؤلف أمره إلىٰ الله يشكو إليه ، كذلك وردت آيات في القرآن الكريم تنهىٰ عن أكل حقوق الآخرين بالباطل، فقد قال تعالىٰ في سورة النساء ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾ [سورة النساء:٢٩]، وقال تعالىٰ في سورة البقرة) ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٨﴾ [سورة البقرة:١٨٨].

وقد يكون عدم وجود قوانين تحمىٰ الملكية الفكرية للأفراد من أحد الأسباب وراء الكتابة أو التأليف بأسماء مستعارة وهو الأمر الذي تسبب في

ظهور العديد من الكتب والمؤلفات ذات الأسماء المستعارة، وأيًا ما كان الأمر فان القول بأن بداية التاريخ التشريعي لحماية حق المؤلف يرجع إلىٰ القرن الثامن عشر هو قول ينطوي علىٰ كثير من المغالطة حيث أن حماية حق المؤلف والملكية الفكرية قد عُرفت منذ مرحلة مبكرة ولكن يمكن القول أن قوانين الملكية الفكرية قد ازدهرت أكثر في القرن الثامن عشر وأصبحت أكثر رسمية بعد تلك الإرهاصات الطويلة في القرون الماضية.

٣/١/٢ الكتب ذات الأسماء المستعارة أو مجهولة التأليف:

الرمز هو من هذه الأساليب التي عمد إليها الإنسان منذ أقدم العصور في التستر والتخفي عند البوح بأفكاره، والتعبير عن خلجات النفس الدفينة، فاتخذ من الصور والشجر ومن الحيوان والنبات والجماد ومن القوىٰ الطبيعية رموزاً للتعبير عن العقائد الدينية والمعاني الأدبية، فقد رمز القدماء إلىٰ آلهة الخير والشر بأشكال من الطيور والحيوانات،فقد صور المصريون الإله "رع" وهو عندهم مدبر الكون بشكل صقر فوقه قرص الشمس، ومعنىٰ رع في اللغة المصرية القديمة (العمل والقوة والإنتاج والتدبير)، وكذلك صوروا إله البحث "أوزوريس" بشكل أسد ينهض من مكانه، كما صوروا إله التحنيط "أنوبيس" بشكل ذئب علىٰ هيئة إنسان، ولابد من الإشارة هنا إلىٰ أن دولاً قديمة وحديثة اتخذت من الحيوانات رمزاً لها للتعبير عن شخصيتها أو لتعرف بها أعلامها أو أملاكها .. فقد اتخذ فرعون مصر رمسيس الكبير "الحية" رمزاً لملكه وحكمه ووضعها في أعلىٰ تاجه، كما

اتخذ الملك خفرع من قبل "الأسد" رمزاً لدولته وعصره وأقام "السفنكس" ـ أبا الهول ـ وهو ممثل خفرع علىٰ جسد أسد رابض علىٰ الخصر، إذ يرمز إلىٰ القوة والعظمة كما يرمز الرأس والوجه إلىٰ العقل والتفكير، وفىٰ الإسلام اتخذ السلطان صلاح الدين الأيوبي "النسر" رمزاً لسلطانه ورفعة شأنه، وقد أصبح هذا النسر مع تعديل يسير في شكله رمزاً لجمهورية مصر العربية، واتخذت دول شرقية وغربية أخرىٰ رموزاً لها من الطير والحيوان والنبات والأشجار(١٥).

١/٣/١/٢ الأسماء المستعارة في الأدب:

أما مجال التأليف والكتابة فهناك العديد من الكُتاب الذين يتخفون وراء العديد من الأسماء المستعارة، والحقيقة أن هذه الظاهرة هي ظاهرة قديمة قدم التاريخ، فلقد كان الرمز ــ كما ذُكر سابقـًا ــ من الوسائل التي عمد إليها الإنسان فىٰ التستر والتخفي منذ أقدم العصور، ولكن تلك الظاهرة قد استمرت حتىٰ وقتنا هذا وان اختلفت الأسباب وراؤها.

فالناظر إلىٰ تاريخ الأدب العربي يظهر له الكثير من الأسماء المستعارة، فمنهم من اختار اسمه بنفسه ومنهم من اختاره له الناس حتىٰ غلبت بعض الأسماء المستعارة علىٰ الاسم الحقيقي للكاتب، ومن أمثلة ذلك الشاعر **"همام بن غالب"** أو **"الفرزدق"** والشاعر **"مسلم بن الوليد"** الذي لقب ب "صريع الغواني" والشاعر **"عبد السلام بن رغبان الحمصى"** الذي لقب ب "ديك الجن" وتشارك معه بعدها الشاعر المصري **"محمود صفوت**

الساعاتي" والشاعر اللبناني "سمعان نصر" ، أما الأديب المصري "أحمد ذكي" فسمىٰ ب "ديك العلم"، هناك أيضا من اكتسب اللقب بسبب شكله مثل الشاعر "الشنفرى" و"المسدود" وهو لقب اسمه الحسن، سُمىٰ بذلك لأن أحد منخريه كان مسدوداً، أو بسبب حادث جرىٰ مع الشاعر "ثابت بن جابر" الذي لقب ب "تأبط شراً" والمشّعر هو الشاعر الجاهلي "يزيد بن سنان المرى" وأُعطىٰ هذا اللقب لأنه كان إذا حضر حربًا اقشعر(١٦).

أما الأدب الأجنبي فيظهربه كذلك العديد من الكُتاب الذين تخفوا وراء الأسماء المستعارة مثل "فولتير" وهو الاسم المستعار للكاتب الفرنسي "فرنسوا فارىٰ ارويه"، وهو قد اختار هذا الاسم لينفض عنه أية علاقة تربطه بأبيه أو بعائلته، فكان اختياره لهذا الاسم بمثابة اختياره هوية جديدة له، كذلك فعل "جيرار لابرونىٰ" الذي تحول إلىٰ "جيرار دو نرفال"، قاطعًا كل علاقة تربطه بأبيه ومحاولاً نسب نفسه إلىٰ عائلة أمه "دو نرفال" وهو اسم أرض تملكها جدته لأمه، أما "جان باتيست بوكلين" أو "موليير" فقد أراد أن ينأىٰ بنفسه عن عائلته البرجوازية وما يمكن أن يسببه لها من إحراج بسبب المسرح التراجىٰ ـ كوميدي الذي كان يكتبه والنظرة السلبية له في القرن السابع عشر، أما مع بداية القرن العشرين فقد أصبح اختيار الاسم المستعار ومدلولاته أكثر تعقيداً، فالكاتب الفرنسي الروسي الأصل "رومان كاسيف" وقّع أول رواية له عام ١٩٧٣ باسمه الحقيقي ثم تحولت للنشر تحت أسماء

مستعارة، واختار "كاسيف" النشر تحت أسماء مستعارة لأن ذلك بحسب الكاتب يضفىٰ لمسة غامضة والتباسًا حول شخصيته، أما البرتغالي "فرناندو بسّوا" فكان يعتبر أن كل اسم من الأسماء المستعارة التي استخدمها يختزل جزءاً من شخصيته، ف "البيرتو كاييرو" هي الشخصية التي تمثل الطبيعة والحكمة الوثنية، و"ريكاردوريس" هو الذي يحب الحياة، أما "ريكاردوسواريس" فهي الشخصية الأقرب إلىٰ شخصية بسّوا الحقيقية(١٧).

وإن كان هؤلاء الكتاب اختاروا التخلي طوعًا عن أسمائهم وأن يذكرهم التاريخ بأسماء مستعارة فإن الكاتبات من النساء في القرون السابقة اضطررن لوضع هذا القناع لكي يكسبن حق الكتابة، ف "جورج صاند" مثلاً هو الاسم المستعار الذي اختارته الكاتبة الفرنسية "أورور دوبين" في القرن التاسع عشر، وهو اسم يذكّر باسم عشيقها جورج صاند، و "جورج اليوت" هو في الحقيقة "مارىٰ ايفانز"، و"الأخوات برونتىٰ" كن يكتبن باسم "الإخوة بل" وذلك لأن ظهور اسم المرأة لم يكن مقبولاً اجتماعيا في العصر الفيكتوري، أما اليوم فلم يعد هناك قيود تمنع المرأة الغربية من الكتابة والبوح بأفكارها ومشاعرها(١٨).

وهناك جملة من الأسباب والدوافع وراء الكتابة بالأسماء المستعارة، فالسبب الأقدم دون شك كان هو الهروب من رقابة السلطان أو الرقابة الدينية والاجتماعية، فمثلاً في التاريخ العربي هناك الكثير من الأشعار الماجنة التي

كتبها بعض الشعراء ونسبوها إلىٰ "أبىٰ نواس" الذي اشتهر بصفة المجون كمهرب من بطش الخليفة، وهناك سبب آخر قد يجبر الكاتب علىٰ التخفي وراء اسم مستعار ألا وهو الخوف من التيارات المتطرفة، أما السبب الأكثر رواجًا اليوم فهو السبب المادي إذ أن الصحف قد تمنع محرريها من الكتابة في صحف أخرىٰ فإذا أراد الصحافي ذلك ليضمن دخلاً إضافيا لجأ إلىٰ الكتابة باسم مستعار، هذا إضافة إلىٰ عقدة الأعمال الأولىٰ التي تلاحق الكثير من الكتاب فيروا نشر أعمالهم الأدبية الأولىٰ باسم مستعار ملاذاً لهم وطريقة للتنصل من مسئوليتها ومن مضمون نصهم وإن لاقىٰ عملهم الأول الاستحسان عادوا ونشروا باسمهم الصريح[١٩].

هذا ومن ناحية أخرىٰ فقد يكون هناك أسباب وراء تخفىٰ السيدات بصفة خاصة وراء الأسماء المستعارة، فجورج صاند وجورج اليوت وغيرها من الأسماء الذكورية كما رأينا سابقًا ما كانت إلا تذكرة الوصول إلىٰ النجاح الأدبي وشخصيات وهمية أوجدتها أقلام نسائية، أديبات عالميات قدمن أنفسهن إلىٰ القراء بأسماء ذكورية وهمية ولم يكن هذا الأمر هو دائما خيار الأديبة ورغبتها وإنما هو خوف من رفض المجتمع لعمل أدبي تكتبه المرأة، إذ كانت النظرة العامة في القرن التاسع عشر للأعمال الأدبية النسائية بأنها محض ترهات وقصص رومانسية لا تصلح لأن تنشر أو تُقرأ ومن هنا لجأن لتبنىٰ أسماء أدبية تكون حاجز الأمان بينهن وبين المجتمع، فلقد

افترضت الكاتبة الانجليزية "فيريجينا وولف" بأن هذه الظاهرة نتجت من صراع داخلي عانت منه المرأة الطموحة في مجتمع ذكوري لا يأخذ انجازات النساء علىٰ محمل الجد، فلجأت المرأة إلىٰ الاحتجاب وراء اسم ذكوري مستبعدة بذلك هويتها الحقيقية علىٰ الساحة الأدبية[٢٠].

وقد يرجع أحد أسباب الكتابة وراء الأسماء المستعارة إلي رغبة الكاتب أو المؤلف في إخفاء شخصيته حماية لمؤلفه أو مصنفه وذلك في حالة عدم وجود قوانين تحمىٰ مؤلفاته مثلما كان في الماضي أو إذا كان المؤلف لا يثق بتلك القوانين بأنها سوف تكفل الحماية الكافية لمصنفاته.

٢/٣/١/٢ الأعمال مجهولة التأليف:

هي الأعمال التي لا يظهر بها اسم المؤلف ولا يمكن تتبعه أو الوصول إليه بكل ثقة (يقين) في الفهارس والببليوجرافيات أو أي مصدر آخر موثوق به فهو عمل غير معروف المسئولية الفكرية له[٢١]، وهذه الأعمال بطبيعتها تختلف عن الأعمال ذات الأسماء المستعارة إذ أن الأعمال مجهولة التأليف لا يمكن الوصول إلىٰ صاحب العمل بأي حال من الأحوال ولكن الأعمال ذات الأسماء المستعارة يمكن معرفة أو يمكن التوصل إلىٰ مؤلفها بشكل أو بآخر، وتنص المادة ١٧٦ من الكتاب الثالث من قانون الملكية الفكرية المصري علىٰ أن المصنفات التي لا تحمل اسم المؤلف أو التي تحمل اسماً مستعاراً يكون الناشر مفوضاً رسمياً في مباشرة الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون ما لم يعين المؤلف وكيلاً آخراً أو يعلن عن شخصه ويثبت صفته[٢٢].

٤/١/٢ تعريف الملك العام (النطاق العام):

الملك العام هو الذي تؤول إليه جميع المصنفات المستبعدة من الحماية بداية أو التي تنقضي مدة حماية الحقوق المالية عليها[٢٣]، أو هو أية مادة ثقافية يمكن استخدامها دون أية قيود أو حماية لحقوق النشر، كما يمكن تعريفه بأنه هذه الثروة من المعلومات الخالية من أي عوائق تحول دون الوصول إليها أو إعادة استخدامها والمرتبطة عادة بحماية حقوق النشر إما لأنها خالية تمامًا من أي حماية خاصة بحقوق النشر أو لأن المُلاك الحقيقيين قد قرروا إزالة تلك الحقوق[٢٤]، فعندما يُقال أن مصنفًا أصبح في الملك العام فإنه يُقصد بذلك أنه لم يعد هناك لمالك حق فيه، من الأمثلة علىٰ ذلك انتهاء الحقوق الاقتصادية المرتبطة بملحمة الأوديسة التي ألفها هوميروس مما يتيح إمكانية استخدامها أو استغلالها دون الحاجة إلىٰ تصريح أو دفع مكافأة لمالك الحق، وفيٰ بعض البلدان يمكن للمؤلفين أيضا إدراج مصنفاتهم طوعًا في الملك العام من خلال إجراء رسمي يسمىٰ التخلي طوعًا عن حق المؤلف[٢٥].

يُعد حق المؤلف والحقوق المجاورة له ـ كما ذُكر سابقًا ـ أساسية للإبداع الإنساني، لما توفره من تشجيع للمبدعين عن طريق الاعتراف بهم ومكافأتهم مكافأة مالية عادلة فيطمئن المبدعون إلىٰ إمكانية نشر مصنفاتهم دون خشية استنساخها من غير تصريح بذلك[٢٦]، والحقيقة أن هذه الحقوق تختلف باختلاف القوانين الوطنية من دولة لأخرىٰ إذ يمكن أن تمتد

لخمسين سنة أو أكثر بعد وفاة المؤلف ــ كما ذُكر سابقًا ــ وهذا الأمر وإن كان يعطىٰ حماية للأعمال ولكن في نفس الوقت فهو يقف في طريق استخدامها أو الانتفاع بها بشكل حر، فيذكر فيكتور هوجو في كلمته في افتتاح مؤتمر الأدب الدولي عام ١٨٧٨ "أن الكتاب كمحتوىٰ هو ملك للمؤلف، أما كفكر فهو حق لجميع العقول البشرية، وإذا وجب علينا التضحية بأحد الحقين: حق المؤلف وحق النفس البشرية فبالتأكيد سنختار التضحية بحق المؤلف، حيث أن المنفعة العامة هي اهتمامنا الشاغل والأوحد، ويجب أن يتبع الجميع هذا المبدأ وأن يمضوا علىٰ نفس الدرب[٢٧]".

والحقيقة أن قانون الملكية الفكرية يعتبر سلاح ذو حدين، فهو يعطىٰ حماية كبيرة للأعمال ولكن مع طول فترة الحماية وكذلك غياب الإجراءات الرسمية فإن ذلك قد يشكل خطراً كبيراً علىٰ الثقافة والمعرفة حيث أن ذلك الأمر يزيد من نسبة الأعمال "اليتيمة" وهو مصطلح يشير إلىٰ الأعمال التي ليست تحت رعاية مؤلفيها وليست كذلك جزءاً من النطاق العام.

٢/٢ مفهوم الأعمال اليتيمة:

اليتيم لغة : "هو المفرد من كل شئ أو من عز نظيره"، وفىٰ المعجم الوسيط : " كل فرد يعز نظيره" ، أما في لسان العرب : " اليُتم : الإنفراد ، واليتيم : الفرد[٢٨]".

ويعرف قاموس odlis المصطلح orphan بأنه في الطباعة "خط غير

مكتمل من نوعه، مثل العنوان أو السطر الأول من الفقرة عند ظهوره أسفل الصفحة أو العمود من النص، وفي التكشيف هو واصف أو رأس موضوع ليس له علاقة ـ هرمية أو ترابطية ـ مع أي مصطلح آخر مستخدم في لغة التكشيف، وهي قليلة في التكشيف[٢٩]".

والتعريف الذي طرحه قاموس **odlis** يعد بعيداً عن موضوع الدراسة وعن المقصود باليتيم هنا وإن كانت التعريفات التي ذكرتها القواميس العربية هيالأقرب للمفهوم من أن الكتب وغيرها من الأعمال تعد يتيمة عند انفرادها أو عند عدم توافر أية معلومات عنها.

ـ **فالأعمال اليتيمة**"هي الأعمال الخاضعة لحماية الملكية الفكرية (حق النشر) ولكن لا يمكن الوصول إلى مؤلفها أو تعريفه[٣٠]".

ـ يُقصد بها "أي عمل قد يكون كتاب أو مقطوعة موسيقية أو لوحة أو فيلم محمي بقانون الملكية الفكرية ولكن المالك غير معروف أو معروف ولكن لا يمكن الوصول إليه ففي هذه الحالة يسمى العمل بالعمل اليتيم أو الأعمال اليتيمة [٣١]".

ـ وتعرف مكتبة الكونجرس الأمريكية الأعمال اليتيمة بأنها "أعمال خاضعة لحماية الملكية الفكرية أو محمية بموجب الملكية الفكرية ولكن من الصعب أو من المستحيل الوصول إلى المالك الحقيقي[٣٢]".

فالأعمال المحمية بقانون الملكية الفكرية قد تصبح أعمالاً يتيمة عندما

يصبح المالك لها غير معروف، وهذا يحدث للعديد من الأسباب، فعلىٰ سبيل المثال قد يكون المؤلف لم يعلن عنه علىٰ الإطلاق سابقًا، أو أنه قد تم نشر العمل مجهولاً، أو أن العمل لم ينشر علىٰ الإطلاق، ومن ناحية أخرىٰ قد تكون هوية المؤلف معروفة ولكن المعلومات عنه فُقدت مع الوقت، وعلىٰ سبيل المثال قد لا يمكن في بعض الأحيان تحديد من يرث حق الملكية الفكرية للعمل أو من له أحقية في ميراث الملكية الفكرية.

كذلك فإن العمل الخاضع لحماية الملكية الفكرية قد يتحول إلىٰ عمل يتيم عندما لا يمكن العثور علىٰ مالكيه، وأمثله هذه الأعمال اليتيمة قد تكون صور قديمة أو وثائق (مستندات) مختزنة في مجموعات المكتبة لسنوات أو قد تم اكتشافها حديثًا، وهناك نوع آخر من الأعمال اليتيمة ويتواجد عندما يتم توريث تلك الأعمال بشكل غير رسمي أو غير منظم[٣٣].

ولا يتم تحديد العمل بأنه (عمل يتيم) إلا بعد إجراء بحث دؤوب بحيث ينتج عنه أنه لا يمكن التعرف علىٰ صاحب الملكية الفكرية للعمل أو أنه أمكن معرفته ولكن لا يمكن التواصل معه، وهذا يعنىٰ أنه وقبل وصف أىٰ عمل بأنه عمل يتيم لابد من إجراء بحث جاد عن مالك العمل حتىٰ يمكن التحقق من ملكيته، وقد يتم ذلك من خلال مكتب حقوق الملكية الفكرية (IPO) مثلما حدث في انجلترا عندما أصبح هذا المكتب هو المسئول عن ترخيص مثل تلك الأعمال حيث نص مكتب حقوق الملكية الفكرية بانجلترا علىٰ ضرورة البحث عن المالكين المجهولين لتلك الأعمال من خلال العديد من قواعد البيانات التي تحصر المالكين الذين لهم حق النشر، وكذلك البحث في المكتبات الوطنية أو الإعلان في الصحف والجرائد

والإنترنت وما إلىٰ ذلك، وهذا ما يحدث أيضا بالنسبة للأعمال اليتيمة في الدول الأخرىٰ[٣٤].

ولابد من الإشارة هنا إلىٰ أنه قد ورد مفهوم آخر للأعمال اليتيمة تحت مسمىٰ "الرواية اليتيمة" حيث وُجد عدد من الأدباء لم يخلفوا ورائهم سوىٰ عمل روائي واحد، خرجوا به للساحة الثقافية سواء أحدث ضجة أم لم يلفت إليه نظر ليكون بعد ذلك العمل الأول والأخير في رصيد كاتبه لسبب عادة يخصه، إما لأنه قال جميع ما يود قوله دفعة واحدة، أو لأن تجربة أو سيرة ذاتية كانت تلح عليه ليخرجها إلىٰ الضوء وقد فعل، أو أنه أراد أن يركب الموجه لكن أدواته لم تساعده كفاية ولم يتلق التشجيع الكافي للاستمرار، ذلك أن قرار التأليف والكتابة من عدمها أو تأجيلها حتىٰ تنضج أدوات الكاتب ويجد ما يستحق الكتابة حوله، وفيٰ الوقت الذي يراه مناسبًا لهو قرار يخص الكاتب نفسه وليس علينا كثيراً أن نلومه عليه، فللنفس حالات إقبال وإدبار كما قد تنطفئ شعلة الإبداع لدىٰ البعض سريعًا نتيجة ظروف حياتية قاهرة وتغير في أولويات الحياة بالنسبة لصاحب التجربة، وإن نظرة إلىٰ تاريخ الإبداع الأدبي فسوف يظهر أعمال روائية يتيمة خُلدت وخلدت أسماء مؤلفيها مثل: الرواية الشهيرة "ذهب مع الريح" للكاتبة الأمريكية "مارغريت ميتشل" التي عكفت علىٰ كتابتها نحو ستة أعوام وصدرت في العام ١٩٣٦ وكانت قد شرعت في كتابها بعد أن أصيبت بمرض أجبرها علىٰ المكوث في المنزل لفترات طويلة، وقد فازت الرواية عام ١٩٣٧ بجائزة البوليتزر.

إضافة إلىٰ ذلك هناك رواية الكاتبة الأمريكية "سيلفيا بلاث" "الناقوس الزجاجي" الصادرة عام ١٩٦٣ والتي تعد شبه سيرة ذاتية، وكذلك رواية "الجمال الأسود" للكاتبة الإنجليزية "آنا سويل" والتي نشرت عام ١٨٧٧ بعدما عكفت عليها نحو ست سنوات من حياتها أيضـًا وأصبحت من أفضل الكتب مبيعـًا، والرواية الشهيرة "مرتفعات وذرنج" الرواية الوحيدة للكاتبة البريطانية "ايميلىٰ برونتىٰ" في العصر الفيكتوري، نُشرت لها لأول مرة عام ١٨٤٧ تحت اسم مستعار هي "ايللىٰ بل" وبعدها أعادت أختها الكاتبة "شارلوت" نشرها باسمها الحقيقي للمرة الأولىٰ عام ١٨٥٠ وهىٰ تعتبر من كلاسيكيات الأدب الإنجليزي، ومن الأعمال الروائية اليتيمة كذلك رواية أو ملحمة "دكتور زيفاجو" للشاعر الروسي "يورىٰ باسترناك"، والتي حققت شهرة واسعة حال صدورها عام ١٩٥٧ ليحصل الكاتب علىٰ جائزة نوبل في العالم التالي[٣٥]، ولكن يجب العلم أن هذا المفهوم الذي ظهر للرواية اليتيمة يختلف عن المفهوم الحالي للأعمال اليتيمة وإن وجب الإشارة إليه والتنويه عنه.

٣/٢ الأعمال اليتيمة بين الملكية الفكرية والملك العام:

إن مشكلة الأعمال اليتيمة أو قضية الأعمال اليتيمة يمكن إرجاعها لتطورين مهمين في قانون الملكية الفكرية في القرن العشرين، الأول وهو أنه وفقـًا لاتفاقية برن فقد تم تقليص الشكليات والتسجيلات كشرط للحصول علىٰ الملكية الفكرية، أىٰ أنه لم يعد هناك داعي لتلك السلسلة الطويلة من

الإجراءات للحصول علىٰ الملكية الفكرية للعمل، أما الثاني فهو الفترة الممتدة للملكية الفكرية خلال القرن الماضي والتي قد تزايدت من أربعة عشرة سنة إلىٰ سبعين سنة من وفاة المؤلف، ففي أمريكا وفقًا للقانون الحالي فإن فقط الأعمال قبل عام ١٩٢٣ تقع ضمن النطاق العام وأي عمل بعد ذلك التاريخ لا يدخل النطاق العام إلا بعد العام ٢٠١٩، وعلىٰ الرغم من أن هذا التطور قد منح حماية كبيرة وحافز أكبر للمؤلفين ولكن أيضا قد جعل من الصعب علىٰ العامة استخدام أو تتبع مالكي تلك الأعمال وهذا مما زاد من مشكلة الأعمال اليتيمة[٣٦].

تمثل الأعمال اليتيمة مشكلة حقيقية سواء بالنسبة للمستفيدين الأفراد الذين يريدون استخدام مثل هذه الأعمال سواء لأغراض تجارية أو غير ذلك، وكذلك بالنسبة للمكتبات التي تعمل علىٰ حفظ الإنتاج الفكري وإيصاله إلىٰ المستفيدين، فلكي يتم استخدام الأعمال اليتيمة فإن المستفيد لابد وأن يصل إلىٰ صاحب العمل، ورحلة البحث تلك عادة ما تكون مكلفة وقد تأخذ الكثير من الوقت وقد لا تأتىٰ بالنتائج المطلوبة، وحتىٰ بعد تكبد كل تلك الصعوبات قد لا يعفي ذلك المستخدم من الدخول في العديد من الأمور القضائية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية لتلك الأعمال، هذا بالإضافة إلىٰ أن العديد من الأشخاص مالكي حقوق الملكية الفكرية لتلك الأعمال قد لا يسمحوا باستخدامها أو أنهم غير موجودين بالأساس أو لا يمكن الوصول

إليهم.

ولكي تتضح الصورة قليلا فلنأخذ علىٰ سبيل المثال الصعوبة عندما يريد أحد الأشخاص دراسة تاريخية لمجموعة من الصور والخرائط القديمة، فالمستفيد يفتقد هنا إلىٰ الموارد المادية والقانونية لتحمل تكاليف الدخول في دعاوىٰ قضائية للحصول علىٰ تصريح بالاستخدام ولذا سوف يمتنع عن استخدام العمل[٣٧]، كذلك إذا أراد صُناع الأفلام الذين يريدون تضمين مقطوعة موسيقية محمية بقانون الملكية الفكرية داخل فيلم وثائقي علىٰ سبيل المثال لن يتمكنوا من ذلك إذا كان المالك غير معروف أو لا يمكن الوصول إليه، ولذا فإذا لم تكن تعرف المسئول عن العمل والذي يجب أن تطلب إذنه خاصة إذا كان العمل محمىٰ بموجب قانون الملكية الفكرية فلا يمكن استخدام العمل بدون التعدي علىٰ حق صاحب الملكية الفكرية [٣٨].

أما بالنسبة للمكتبات فالقضية أكبر وأعمق خاصة إذا كانت المكتبة تنتوىٰ الدخول في مشروع رقمنه فسوف تواجه نفس المشكلة،ففي حالة الرقمنه الشاملة فإن القضية ليست قضية النقص في المعلومات بقدر ما هي نقص في كفاءة الحصول علىٰ التراخيص السوقية (تراخيص الأعمال اليتيمة)، فعلىٰ سبيل المثال فإنه لكي يتم إعداد مشروع رقمنه يتضمن المئات أو الآلاف أو الملايين من الأعمال الخاضعة لقانون الملكية الفكرية فإن تكلفة ترخيص العمل الواحد عادة ما تتجاوز القيمة الحقيقية للاستخدام، وهذا الأمر في حالة ما إذا تم التعرف أو التوصل إلىٰ صاحب الملكية الفكرية لتلك الأعمال[٣٩]، فعلىٰ سبيل المثال فإن المكتبة الوطنية في انجلترا تمتلك

العديد من الصور العسكرية البريطانية أثناء الحرب العالمية الأولىٰ والثانية، ومع الإدراك التام لقيمة تلك الصور عندما يتم رقمنتها بالنسبة للباحثين إلا أنه لا يمكن ذلك بسبب أنه لا يمكن الوصول إلىٰ مالكيها[٤٠].

يتضح من هذا أن الملكية أو العمل غير مستغل لا من جانب صاحبه ولا من جانب المستفيد وهذا يجعله خسارة الخسارة لأن المستفيد المحتمل للعمل يفتقد فرصة خلق أو إعداد عمل جديد وكذلك صاحب العمل يفتقد فرصة الحصول علىٰ مقابل مادي للاستخدام وكذلك العامة يفتقدون فوائد أعمال جديدة مستقبلية من المستفيدين الجدد، ولذلك فإن الحكومات علىٰ مستوىٰ العالم قد اتفقت علىٰ أن الأعمال اليتيمة قد أصبحت مشكلة كبيرة، فالمكتبة الوطنية البريطانية قد حددت علىٰ سبيل المثال نسبة ٤٠ من الأعمال المطبوعة بأنها أعمال يتيمة والمشكلة في تزايد مستمر كلما تقادم العمل أو مر به الزمن، ولذلك يجب تقديم خطة للتعامل مع تلك الأعمال أو وضع حلول لمنع المشكلة في المستقبل ـوذلك بهدف تطوير الإبداع والابتكار عن طريق السماح بإعادة استخدام تلك الأعمال وفىٰ نفس الوقت حماية اهتمامات من لهم حق الملكية الفكرية لتلك الأعمال[٤١].

٤/٢ مفهوم البحث الدؤوب عن صاحب الحق فى العمل اليتيم:

سمحت التقنيات الرقمية في الوقت الحاضر بالحفاظ علىٰ التراث الثقافي العالمي ومشاركته عن طريق عمليات الرقمنه، ولذلك يعد البحث هو أداة لتصفية حقوق المصنفات في مؤسسات التراث الثقافي قبل استخدامها، ويعتبر مفهوم "البحث الدؤوب" أساسيًا في تنظيم الأعمال اليتيمة، ولقد

ظهر المصطلح لأول مرة تزامنًا مع ظهور تشريع توجيه الأعمال اليتيمة Orphan works directive، وهو تشريع صادر عام ٢٠١٢ من قبل البرلمان الأوروبي كحل استثنائي لمشكلة الأعمال اليتيمة[٤٢].

يخضع استخدام الأعمال الفنية والأدبية ــ كما ذُكر سابقًا ــ لقانون حق النشر والتأليف الذي يُنشئ نظامًا للحقوق الحصرية والاستثناءات، وعليه فإن القانون يمنح أصحاب الحقوق احتكاراً مؤقتًا لاستخدام مصنفاتهم، وبالتالي يتطلب استخدام العمل إذنًا مسبقًا من صاحب الحق ما لم يكن العمل مازال محميًا بموجب حقوق النشر، أو ما لم ينطبق عليه استثناء قانوني يسمح ببعض الاستخدامات لصالح أهداف مجتمعية معينة، وهو ما تم فىٰ التشريع الذي قدمه البرلمان الأوروبي فيما سُمىٰ بتوجيه الأعمال اليتيمة والذي نص علىٰ أنه يجب علىٰ الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي إجراء ما يسمىٰ بالبحث الدؤوب عن أصحاب الحقوق وإثبات أن صاحب الحق غير قابل للتحديد بالفعل أو لا يمكن الوصول إليه وذلك قبل استخدام العمل اليتيم[٤٣].

وتعمل أوروبا منذ عقود علىٰ فتح تراثها الثقافي القيِّم للعالم من خلال تعزيز الوصول الرقمي للمجموعات العامة في المكتبات والمتاحف ودور المحفوظات، ويعد قلب هذه العملية هو مشروع "يوروبيانا Europeana " وهو عبارة عن بوابة مشتركة للمجموعات الرقمية

لمؤسسات التراث الثقافي الأوروبية، تم إطلاق المشروع في عام ٢٠٠٨ ومنذ ذلك الحين تم دعمه من خلال قوانين البرلمان الأوروبي والمفوضية الأوروبية، ولكي تتيح المؤسسات الثقافية المواد علىٰ موقع يوروبيانا فلابد وأن تمتثل لحقوق النشر وهذا يعنىٰ أنه يتعين عليها الحصول علىٰ إذن من صاحب الحق قبل إتاحة العمل علىٰ الموقع، وهنا صادفت تلك المؤسسات مشكلة كبيرة إذ أن نسبة كبيرة من تلك الأعمال تعد أعمالاً يتيمة، ومن ثم فإن ترخيصها علىٰ النحو الذي يقتضيه القانون هو أمر صعب، لذا تم اعتماد تشريع توجيه الأعمال اليتيمة فىٰ عام ٢٠١٢ وذلك للسماح لمؤسسات التراث الثقافي برقمنة تلك الأعمال اليتيمة وإتاحتها عبر مجموعاتها عبر الإنترنت ولكن بعد تنفيذ شروط البحث الدؤوب التي نص عليها التوجيه(٤٤).

تنص المادة ٣ (١) من توجيه الأعمال اليتيمة علىٰ أنه يجب أن يتم إجراء بحث دؤوب بحسن نية فيما يتعلق بكل عمل محمي بقانون حق المؤلف، وذلك من خلال استشارة الموارد المناسبة لكل فئة من الأعمال، وذلك يعني أنه يتعين علىٰ مؤسسات التراث الثقافي وغيرها أن تبذل جهداً صادقًا لتحديد صاحب الحق وتحديد موقعه وتحديد حقوق النشر والحقوق المجاورة للعمل الذي تنتوىٰ المؤسسة إتاحته عبر الإنترنت، ويتطلب البحث الدؤوب أن يكون هناك جهد للعثور علىٰ المؤلف أو

صاحب الحق لكل عمل، ولذا يجب استشارة المصادر ذات الصلة لكل فئة من الأعمال حيث يتم تحديد ذلك من قبل كل دولة من الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي وبالتشاور مع أصحاب الحقوق، وبالتالي فإن التوجيه لا يضع إلا حداً أدنىٰ من المعايير بتحديد فئات معينة من الأعمال، أي أن التوجيه يضع الخطوط العريضة لاين يمكن البحث عن صاحب الحق في كل مصنف أو عمل يتيم، فعلىٰ سبيل المثال هناك الإيداعات القانونية التي تستخدم لتحديد المعلومات التجارية الحيوية مثل الترقيم الدولي الموحد **ISBN** للكتب وما في حكمها، فإن القصد من التشريع هو تجميع القوائم التي تشمل علىٰ جميع المؤلفين أو أصحاب الحقوق ذوىٰ الصلة بنوع معين من الأعمال، ولكن يُترك لكل دولة تحديد المصادر الخاصة بها للبحث الدؤوب عن صاحب الحق لكل نوع من الأعمال[٤٥].

١/٤/٢ إجراء عملية البحث الدؤوب عن صاحب الحق في العمل اليتيم[٤٦]:

تنبع عملية البحث الدؤوب من توجيه الأعمال اليتيمة والذي نص علىٰ أنه يجب علىٰ الدول الأعضاء تحديد المصادر التي سيتم الرجوع إليها لكل فئة من فئات الأعمال، فمن الناحية النظرية سيبدأ البحث من خلال استشارة المصادر الأقرب إلىٰ صاحب الحق في العمل، حيث يتم تحديد عملية البحث والأسئلة المتعلقة بها لكل من الأعمال المكتوبة ــ المصنفات السمعية والبصرية ــ التسجيلات الصوتية في توجيه الأعمال اليتيمة علىٰ

النحو التالي:

الأعمال المكتوبة: تشمل الأعمال المكتوبة جميع الأعمال المنشورة في شكل كتب، مجلات، جرائد، أو كتابات أخرىٰ، وبالنسبة لهذه الفئة من الأعمال فيجب أولاً تحديد ما إذا كان العمل قد تم نشره أو لا، فإذا كان قد تم نشره فإن الخطوة التالية هي البحث عن تفاصيل الاتصال بالناشر، وإذا تعذر ذلك أو كان الناشر غير معروف فيمكن تحديد ما إذا كان المؤلف مذكوراً في العمل فقد يحتوىٰ العمل علىٰ صور تمكن من تتبع الفنان، ويتمثل البحث الدؤوب هنا في البحث عن تفاصيل الاتصال لأصحاب الحقوق المحتملين (الناشر، المؤلف، الفنان داخل العمل) وذلك من خلال استشارة المصادر المناسبة، وهنا يأتي دور توجيه الأعمال اليتيمة والذي يمكن الرجوع إليه للحصول علىٰ قائمة بالمصادر التي يمكن البحث فيها بالإضافة إلىٰ أنه هناك قائمة بالمصادر خاصة بكل دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تختلف عن غيرها.

المصنفات السمعية والبصرية: بالنسبة للمصنفات السمعية والبصرية فالسؤال الأول هو ما إذا كان العمل قد تم من قبل المذيع، وإذا كانت الإجابة نعم فيمكن البحث عن تفاصيل حول هذا المذيع، وإذا لم يكن العمل من إنتاج مذيع فقد يكون فيلمًا أي عمل سينمائي فهنا يتم التمييز بين الأعمال السينمائية المنشورة وغير المنشورة، فبالنسبة للأعمال المنشورة فإن

الأطراف ذات الصلة التي يجب تحديدها هي الموزع أو المنتج أو المخرج أو كاتب السيناريو أو مؤلف الحوار أو مؤلف موسيقىٰ الفيلم، أما بالنسبة للأعمال الغير منشورة أو الأعمال التي ليست فيلمًا فيجب البحث عن تفاصيل الاتصال بالمنتج، حيث يحدد التوجيه المصادر المحتملة فيما يتعلق بالأعمال السمعية البصرية أيضًا مثل جمعيات المنتجين وقواعد البيانات الأخرىٰ، مع العلم بأن الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي لديها القائمة الخاصة لمصادر الأعمال السمعية والبصرية.

التسجيلات الصوتية: تعتبر قريبة إلىٰ حد كبير مع المصنفات السمعية والبصرية، حيث يجب أولاً تحديد ما إذا كان العمل قد تم بواسطة المذيع، فإذا لم يتم إنشاء العمل بواسطة المذيع فإن الأطراف الأخرىٰ للبحث عنها هىٰ ناشر المحتوىٰ، أو منتج التسجيل الصوتي، أو المؤدي، أو الملحن أو كاتب الأغاني إذا كان التسجيل يتضمن موسيقىٰ أو نص، يمكن الرجوع كذلك إلىٰ التوجيه لمعرفة المصادر الممكنة لعملية البحث بالإضافة إلىٰ القوائم الخاصة بكل دولة في الإتحاد.

٥/٢ استكشاف الوضع الدولي لوضع حلول لمشكلة الأعمال اليتيمة:

تسعىٰ جميع البلدان في إيجاد حلول لمشكلة الأعمال اليتيمة، حيث يتم التركيز هنا علىٰ محاولة استكشاف الوضع الدولي للمخططات المعمول بها دوليًا مع المشاكل المتعلقة بتلك الأعمال وكيف يتم تطبيق ذلك من قبل المؤسسات الثقافية فيما يتعلق برقمنة مجموعاتها ونشرها رقميًا، وكنتيجة

لاستعراض الكتابات التي تناولت الوضع الدولي للمشكلة فيمكن طرح بعض الحلول التي يمكن إيجازها في النقاط التالية:

١/٥/٢ ترخيص الأعمال اليتيمة:

المقصود بترخيص الأعمال اليتيمة هو التقدم بطلب يسمح بالحصول علىٰ رخصة تسمح باستخدام الأعمال اليتيمة وذلك للأغراض التجارية وغير ذلك من الأغراض، ويمكن الحصول علىٰ طلب الترخيص من خلال مكتب حقوق الملكية الفكرية[٤٧]، حيث يوجد في كل بلد مكتب وطني للملكية الفكرية يمكن من خلاله الإطلاع علىٰ التشريعات الوطنية في هذا الصدد، وجدير بالإشارة إلي أنه يتم إيداع وتسجيل برامج الحاسب الآلي وقواعد البيانات في مصر بمكتب حماية البرمجيات وقواعد البيانات بهيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات، ويتم إيداع المصنفات الأدبية الأخرىٰ مثل الكتب والمصنفات السمعية والبصرية بوزارة الثقافة ويتم الحصول علي تراخيص البث الإذاعي والتليفزيوني من وزارة الإعلام[٤٨].

إن ميزة الحصول علىٰ ترخيص لاستخدام الأعمال اليتيمة هو ضمان للمستفيد بأنه لا يوجد مخاطرة باحتمالية التعرض للمقاضاة من قبل صاحب الملكية الفكرية فيما بعد، أما عن مساوئ (عيوب) الترخيص فتتلخص في أن طلب الترخيص قد يكون عملية مكلفة وتنطوي علىٰ قدر معين من التأخير، ولقد تبنت بعض الدول آليات مختلفة للحصول علىٰ الترخيص لعل أبرزها في كندا، فطبقـًا للقسم ٧٧ من قانون الملكية الفكرية الكندي الذي ينص علىٰ

أنه لو تم الوصول إلىٰ صاحب الملكية الفكرية بعد بحث مقبول فإن المستفيد يتقدم إلىٰ مجلس حقوق الملكية الفكرية في كندا للحصول علىٰ الترخيص وكيفية استخدام العمل، ويكون لصاحب الملكية الفكرية بعد ذلك فترة خمس سنوات من انتهاء الترخيص للمطالبة بالحقوق الخاصة به، وإذا لم يستعد صاحب الملكية الفكرية حقه في رسوم الترخيص فإن المجلس يمكن إن يحتفظ بتلك الرسوم الخاصة بالترخيص.

وفىٰ النمسا تم تبنىٰ نظام للتعامل مع الأعمال اليتيمة مشابه لما حدث في كندا، حيث أن النظام في النمسا يسمح لمكتب التسجيلات (براءة الاختراع) بالترخيص لاستخدام تلك الأعمال، وذلك عندما يتبين أن المستفيد قد قام بعملية بحث للوصول إلىٰ صاحب العمل الأصلي ولم يتمكن من ذلك، وهناك نقطة هامة في النظام النمساوي جديرة بالذكر وهىٰ تمييز المستفيدين الغير ربحيين بأن الرسوم لا يجب أن تودع، كما أنه لا ينطبق السعر التفضيلي للرسوم الإدارية، ولا يرتبط هذا التمييز بنوع المؤسسة المتقدمة بطلب الترخيص وإنما يعتمد فقط علىٰ ما إذا كان القصد من الاستخدام هو الربح[٤٩].

أما في إنجلترا فحتىٰ العام ٢٠١٤ لم يكن هناك أي مخطط للتعامل مع الأعمال اليتيمة، ولكن كان هناك محاولات لمناقشة الأعمال اليتيمة في ٢٠٠٦ ومرة ثانية في ٢٠١٠ ولكن لم تنجح[٥٠]، ولكن في أكتوبر ٢٠١٤ حدث

تغيران في قانون الملكية الفكرية في إنجلترا تابعان للتوصيات الخاصة بالملكية الفكرية في ٢٠١١ بحيث أصبح هناك برنامج للترخيص يسمحللمستفيدين بتقديم طلب للحصول علىٰ رخصة لاستخدام الأعمال اليتيمة وذلك لأغراض تجارية وغير ذلك داخل إنجلترا، ويتم ذلك من خلال مكتب حقوق الملكية الفكرية في إنجلترا، فعندما يتم البحث الجاد عن مالك العمل فإن مكتب حقوق الملكية الفكرية سوف يصدر ترخيص غير حصري[٥١] يسمح بمقتضاه استخدام تلك الأعمال اليتيمة ولكن داخل إنجلترا فقط، وهذه الرخصة سوف تعتبر كأنها مُنحت من المالك المفقود وتستمر لمدة سبع سنوات فقط، ويجب العلم بأن مكتب حقوق الملكية الفكرية يمنح الرخص الغير حصرية لكي يتجنب الاحتكار لأي من الأعمال اليتيمة في حالة استخدامها سواء من جانب الأشخاص أو المؤسسات بالإضافة إلىٰ أنه من الضروري للحصول علىٰ الترخيص إعلام المالك المفقود، أما بالنسبة للتكلفة فإن الرخصة الغير حصرية لاستخدام الأعمال اليتيمة سوف يتم منحها من خلال مكتب حقوق الملكية الفكرية (إنجلترا) من خلال مقابل مادي، حيث حدد المكتب أن طلب استمارة الترخيص سوف تكون مقابل ٢٠ دولار للعمل الواحد، ويجب العلم أن ضريبة الترخيص سوف تأخذ في الاعتبار طبيعة المادة المرخصة (أدبي ـ فني ـ أعمال موسيقية .... الخ) ومستوىٰ ضريبة الترخيص لتلك الأعمال سوف يكون

مساوياً لغيرها من الأعمال العادية (الغير يتيمة) وكذلك طبيعة الاستخدام (تجارىٰ أم غير تجارىٰ)، وفىٰ حالة ظهور المالك الحقيقي لتلك الأعمال مُطالِبًا بالمبالغ المدفوعة في الترخيص فإن مكتب حقوق الملكية الفكرية سوف يحتفظ بضريبة الترخيص (رسوم الترخيص) لمدة ثماني سنوات من تاريخ منح الترخيص، وبعد تلك المدة يخطط المكتب لاستخدام تلك المبالغ والتي لم يُطالب بها أحد لاستخدامها في تمويل مسألة ترخيص تلك الأعمال أو في تمويل مشروعات اجتماعية وثقافية وتعليمية، والجدير بالذكر هنا أنه قد تم تخفيض ضريبة الترخيص للاستخدام الغير تجاري (الغير ربحي) حيث وصلت إلىٰ ١٠ بنس للعمل الواحد[٥٢].

٢/٥/٢ إعداد قواعد بيانات لتسجيل بيانات الأعمال اليتيمة:

إن الإبقاء علىٰ المعلومات المتعلقة بالعمل يمكن إجراءها بالعديد من الوسائل التكنولوجية، كما أنها يمكن إعدادها عن طريق إعداد قواعد بيانات مكثفة، فعلىٰ سبيل المثال هناك مشروع أرو = ARROW (Accessible Registries of Rights Information & Orphan Works Towards Europeana)وهو يهدف إلىٰ مساعدة مستخدمي الأعمال اليتيمة في إيجاد وسائل للتعريف بمالكي تلك الأعمال وتحديد حالة الملكية لها، أرو هو مشروع تعاوني يضم المكتبات القومية الأوروبية، الناشرين، المنظمات الإدارية الجماعية، ومن المفترض أن يشمل أنظمة لتبادل بيانات الحقوق، إنشاء تسجيلات الأعمال اليتيمة، معلومات

عن أعمال نفذت من الطبع أو سجلات لهذا النوع من الأعمال، وكذلك يدعم إنشاء شبكة آليات إزالة الحقوق.

مثال آخر ميل = MILE (Meta data Image Library Exploitation) وهو مشروع يهدف إلىٰ ترقية التراث الثقافي الأوروبي وجعل الفن المرقمن أكثر إتاحة عن طريق تحسين البيانات الوصفية، وهذا المشروع قد أعد قاعدة بيانات للأعمال اليتيمة تعمل كمشروع لجميع الأعمال اليتيمة وتقوم بدعوة الزائرين لتقديم المعلومات عن هذه الأعمال(٥٣).

٣/٥/٢ تعزيز النطاق العام:

إن مشكلة الأعمال اليتيمة قد تظهر نتيجة للحماية المبالغ فيها للمالكين بينما تقليص النطاق العام، وكحل للمشكلة يمكن اقتراح إعادة تعزيز النطاق العام، وإحدىٰ الطرق لعمل ذلك هي تبنىٰ قوانين للملكية الفكرية قابلة للتجديد، إن مشروع قانون بعنوان (النطاق العام) كعمل تعزيزي قد تم تقديمه إلىٰ مجلس النواب الأميركي ليبحث في السماح بدخول الأعمال الخاضعة للملكية الفكرية ولكنها مهجورة إلىٰ النطاق العام بعد خمسين سنة، وبعرض القانون وضع رسوم صيانة قدرها دولار واحد علىٰ أي عمل منشور في الولايات المتحدة بعد خمسين سنة من تاريخ النشر ولمدة عشر سنوات بعد ذلك حتىٰ نهاية حق الملكية الفكرية.

ففي ظل نظام مثل السابق فإن الأعمال التي لم يعد لها قيمة بالنسبة للمالك (الملكية الفكرية) وتم هجرها من قِبله يمكن أن تدخل في النطاق العام ولكن في نفس الوقت فإن الأعمال التي مازالت لها قيمة بالنسبة لمالكيها سوف تظل

خاضعة للحماية وسوف يستمر المالكون في الاستمتاع بحماية ممتلكاتهم من خلال دفع رسوم تجديد صغيرة.

وهناك طريقة أخرىٰ لتعزيز النطاق العام ويتم ذلك عن طريق استخدام (التراخيص المفتوحة) وهىٰ التراخيص التي تكون من جانب واحد (أي تكون مُلزمة لطرف واحد) حيث يسمح المالك باستخدام أعماله وفقًا لشروط مقررة، فعلىٰ سبيل المثال قد يسمح بإعادة الاستخدام الحر للعمل ولكن للأغراض الغير تجارية، وقد يتضمن الترخيص أيضا الأحكام الخاصة مثل: هل الاستخدام التجاري مسموح أم لا، وهل الاستخدام المشتق مسموح أم لا، هل الرخصة ممتدة أم لا[٥٤]، والتراخيص المفتوحة يمكن اعتبارها طريقة لإطلاق العمل الخاضع للملكية الفكرية إلىٰ الجمهور بطريقة مقيدة، وعند تطبيق نظام التراخيص المفتوحة فإنه عادة ما لا يكون هناك داعي للحصول علىٰ إذن من المالك، وبناءً عليه فإنه يمكن تجنب مشكلة الأعمال اليتيمة، وهكذا الحال في الأغلب قابل للتطبيق علىٰ الأعمال الجديدة ولكنه لا يحل المشكلة المتعلقة بالأعمال اليتيمة الموجودة حاليا[٥٥].

٤/٥/٢ تحديد أو تقليص المسئولية:

اقتراح تم طرحه في الولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠٠٨ ولم يؤخذ بشكل قانوني ولكن يمكن أخذه بعين الاعتبار، وهو يهدف إلىٰ تحديد الطعون القضائية والتي يمكن أن يوجهها المالك إلىٰ المتعدىٰ في حالة إذا كان المتعدىٰ قد اتخذ إجراءات كافية للبحث عن صاحب العمل، وتلك الطعون يمكن تحديدها أو تقليصها فيما يتعلق بالأمور القضائية، فمثلا يمكن بدلاً من أن يكون للمؤلف في قانون الملكية الفكرية تعويضات قانونية يكون

البديل تعويض بسيط، فيمكن تقليص الأمور القضائية في حالة موافقة المتعدىٰ علىٰ دفع تعويض مقبول للمالك وتقديم مساهمة بطريقة معقولة، وهذا النظام لا يعفىٰ المستخدم من المسئولية ولكنه يقلل المخاطر التي قد يواجهها المستخدم، بالإضافة إلىٰ أنه إذا لم يظهر صاحب الملكية الفكرية من جديد فإن مستخدم العمل سوف يظل يستمر بحرية في استغلال العمل.

إن نظام تحديد المسئولية لابد وأن يشتمل علىٰ دوافع متوازنة للطرفين (المالك والمستخدم): فالمستفيد لديه دافع واضح للتصرف بحسن نية للبحث بهدف استخدام العمل وفىٰ نفس الوقت تشجيع الباحثين (المؤلفين) علىٰ جعل نواياهم تجاه حقوقهم المتعلقة بممتلكاتهم معروفة للعامة، وهناك ميزة أخرىٰ لهذا النظام وهىٰ المرونة، فهذا الحل ينطبق علىٰ مجموعة واسعة من الصناعات من المطبوعات إلىٰ الموسيقىٰ ووسائل الإعلام والخطابات الجامعية والإنترنت، ولذلك سوف يتعلق بالتغيرات التكنولوجية، وعلىٰ الرغم من ذلك فإن العيب الأساسي لهذا النظام هو عدم اليقين الذي يواجه المستخدم للعمل، فإن عدم التأكد كفاية من الموافقة علىٰ استخدام العمل سوف تجعل مستخدم العمل اليتيم قلقًا باستمرار من ظهور مالك العمل وإحداثه الضرر به، ولذا قد يقرر المستفيد (المستخدم) عدم استخدام تلك الأعمال، بالإضافة إلىٰ أنه عند ظهور المالك فإن كلا الطرفين سوف يتحملا نفقات التقاضي المكلفة[٥٦].

١/٣ الإطار التطبيقي:

أصبحت الجوانب المتعلقة بحق المؤلف والأعمال اليتيمة عقبة حقيقية أمام المؤسسات الثقافية الراغبة في المشاركة في مشاريع كبرىٰ لرقمنة مجموعاتها وإتاحتها علىٰ الإنترنت، فعلىٰ الرغم من أنه هناك بعض البلدان التي قد أنشأت بالفعل نماذج لمحاولة حل مشكلة الأعمال اليتيمة، فلا يزال البعض الآخر يناقش الخيارات الممكنة، تستكشف الدراسة الوضع الحالي للخطط المعمول بها دولياً ومحلياً للتعامل مع المشاكل المرتبطة بالأعمال اليتيمة وذلك من خلال تسليط الضوء علىٰ نموذجين دوليين للتعامل مع الأعمال اليتيمة، وهما منصة Diligent search (البحث الدؤوب)، Orphan works database (قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة) وكلامها تابع للإتحاد الأوربي، حيث وقع الاختيار عليهما بسبب تبعيتهما الرسمية للبرلمان الأوروبي مما جعلهما أدوات رسمية للحصول علىٰ المعلومات حول الأعمال اليتيمة، بالإضافة إلىٰ استمرارية العمل بتلك الأدوات حتىٰ الوقت الحالي.

١/١/٣ منصة Diligent Search:

عبارة عن أداة تقوم بالتوجيه والإرشاد خلال عملية البحث الدؤوب علىٰ النحو المنصوص عليه فيٰ توجيه الإتحاد الأوروبي للأعمال اليتيمة وتطبيقاته الوطنية، يوفر هذا الدليل معلومات للمستخدمين العاديين حول إجراء بحث دؤوب للعثور علىٰ أصحاب الحقوق للأعمال اليتيمة

المحتملة، تم تصميم الأداة لتوجيه المستخدمين من خلال عملية البحث الدؤوب عن الأعمال الأدبية والسمعية البصرية والموسيقية الموجودة في دول الإتحاد الأوروبي، تم إعداد الأداة من قبل مشروع EnDOW (Enhancing access to 20th century cultural heritage through Distributed Orphan Works clearance = تعزيز الوصول إلىٰ التراث الثقافي للقرن العشرين من خلال تخليص الأعمال اليتيمة) وهو مشروع تعاوني ممول، وبرنامج أطلقته وكالات من ١٨ دولة أوروبية والمفوضية الأوروبية كجزء من مبادرة البرمجة المشتركة في التراث الثقافي والتغير العالمي، وكان الهدف الرئيسي من المشروع الذي استمر من ٢٠١٥ إلىٰ ٢٠١٨ هو معالجة مشكلة الأعمال اليتيمة من خلال تسهيل التخليص الصحيح للمؤسسات الثقافية الأوروبية المشاركة في رقمنه المواد الموجودة في مجموعاتها، لذا تم تصميم أداة البحث الدؤوب علىٰ الإنترنت لتحديد حالة العمل اليتيم وفقًا لمتطلبات التوجيه الأوروبي بشأن الأعمال اليتيمة وتشريعات الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي[٥٧].

يوضح الدليل بإيجاز متىٰ ولماذا قد تواجه بصفة عامة كمستخدم للعمل قانون حق النشر (فقرة ٢)، ويتم تمييز المفاهيم الأكثر تحديداً للعمل اليتيم في (فقرة ٣)، أما البحث الدؤوب فيتم التعريف عنه في (فقرة ٤)، حيث يتم شرح عملية البحث بإيجاز في (فقرة ٥)، متبوعة بتعليمات حول استخدام الدليل (فقرة ٦)، ثم تعريف مجموعة مختارة من مفاهيم حقوق النشر التي

يمكن أن تظهر أثناء البحث بمزيد من التفصيل (فقرة ٧)، ويختتم الدليل بالإشارة إلىٰ الخطوات التي تتبع البحث في حالة تحديد العمل بأنه يتيم وهىٰ تسجيل العمل بهذا الشكل (فقرة ٨)، وتحديد استخداماته المسموح بها (فقرة٩)، ثم يذكر مزيد من الموارد المتعلقة بحقوق التأليف والنشر (فقرة١٠).

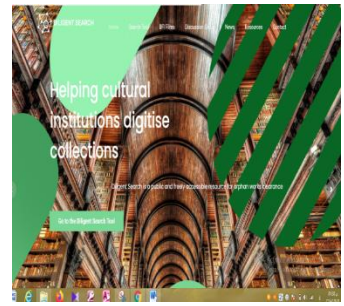

الصفحة الرئيسية لمنصة diligent search

صفحة بدء البحث على منصة diligent search

يرشدك الدليل عبر سلسلة من الأسئلة التي تسمح لك بتحديد حالة الأعمال اليتيمة لعمل معين، حيث يبدأ بتحديد الدولة التي تريد إجراء البحث بها واللغة التي تريد أن تظهر الأسئلة بها، ويعد اختيار الدولة أمراً مهمًا، حيث يجب إجراء البحث الدؤوب في الدولة العضو للنشر الأول أو البث الأول للعمل، أو في حالة المصنفات السمعية والبصرية، في الدولة العضو حيث يوجد المقر الرئيسي للمنتج أو محل إقامتها لمعتاد، وإذا كان العمل غير منشور فيتم اختيار الدولة التي تقيم فيها المؤسسة الثقافية التي تتيح العمل، يرجىٰ ملاحظة أنهأ ثناء البحث الدؤوب الذي تقوم به علىٰ المنصة قد يظهر دليل علىٰ إمكانية العثور علىٰ صاحب حق في بلدآخر، فيجب أن يمتد بحثك إلىٰ هذا البلد أيضًا، ومن خلال النقر علىٰ أزرار

"المعلومات" يمكنك الحصول علىٰ مزيد من المعلومات حول الأسئلة أو روابط لموارد إضافية، تجدر الإشارة إلىٰ أنه يمكنك التوقف في منتصف البحث الدؤوب والعودة إليه متأخراً بالنقر فوق "حفظ" في الجزء السفلي الأيمن من الدليل، سيتم تخزين بحثك في قاعدة البيانات الخاصة بالدليل حيث يقوم الدليل بإنشاء مُعرف فريد يمكن استخدامه للعودة إلىٰ البحث الدؤوب، يتم تقديم هذا في الجزء العلوي من الدليل، فيمكن نسخ هذا المعرف للعودة إلىٰ البحث، وبمجرد حفظ البحث، يمكن أيضًا مشاركة هذا المُعرف علنًا مع الآخرين للعمل بشكل تعاوني علىٰ البحث، يرجىٰ ملاحظة أنه يمكن لشخص واحد فقط العمل علىٰ البحث في وقت معين، ويتيح لك زرGet PDF الموجود في الجزء السفلي الأيسر من الدليل تنزيل ملف pdf لبحثك الحالي، عند الإنتهاء من عملية البحث الدؤوبة، يمكن استخدام هذا كتقرير بحث يمكن إرساله إلىٰ السلطات المحلية فيٰ بلدك، يرجىٰ ملاحظة أن تغيير إجابتك يمكن أن يؤدي إلىٰ إزالة الإجابة اللاحقة لأن هذه المعلومات يمكن أن تصبح قديمة.

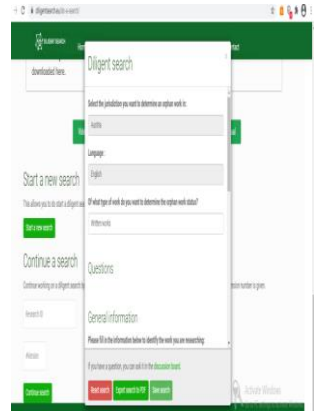

بدء عملية البحث عن العمل على المنصة

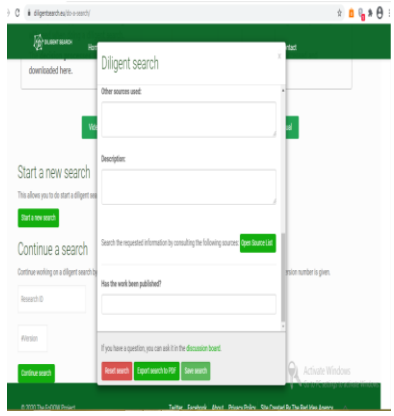

مزيد من خيارات البحث

بعد الانتهاء من عملية البحث فيمكن أن يؤدىٰ ذلك إلىٰ اكتشاف أن العمل يتيم بالفعل، ففي هذه الحالة يجب تسجيل العمل علىٰ هذا النحو لدىٰ السلطات الوطنية المختصة في البلد، حيث يتطلب توجيه الأعمال اليتيمة أن تقوم مؤسسات التراث الثقافي المستفيدة من المشروع أن تقوم بتسجيل عمليات البحث الدؤوبة التي تقوم بها وتقديم معلومات عن نتيجة البحث والاستخدام المقصود، حيث يجب وأن يتم تسجيل ذلك علىٰ قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة في المكتب الأوروبي للملكية الفكرية، وبمجرد تحديد حالة المصنف بأنه يتيم يضع التوجيه شروطًا للاستخدام إما أن يتم إتاحة المصنف للجمهور أو يتم الاستنساخ لغرض الرقمنه أو الفهرسة أو الحفظ أو الترميم، وفىٰ كلتا الحالتين يجب أن تخدم الاستخدامات الأهداف المتعلقة بمهام المصلحة العامة للمؤسسات، ولا سيما حفظ وترميم الأعمال من مجموعاتها وتوفير الوصول الثقافي والتعليمي(٥٨).

٢/١/٣ قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة:

تم إنشاء قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة من قبل مكتب الإتحاد الأوروبي للملكية الفكرية **EUIPO** وفقًا للمادة ٣ (٦) من التوجيه الأوروبي للأعمال اليتيمة، وهىٰ قاعدة بيانات واحدة متاحة للجمهور تزودهم بالمعلومات المتعلقة بالأعمال اليتيمة الواردة في مجموعات المكتبات والمؤسسات التعليمية والمتاحف وكذلك دور المحفوظات، حيث تم إنشاؤها لتخدم الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي(٥٩).

يتم تسجيل المعلومات المتعلقة بالأعمال اليتيمة في قاعدة البيانات وفقًا للمادة ٣ (٦) من التوجيه الصادر عن البرلمان الأوروبي بتاريخ ٢٥ أكتوبر ٢٠١٢ بشأن بعض الاستخدامات المسموح بها للأعمال اليتيمة، حيث ترسل المنظمات المستفيدة والمشتركة في قاعدة المعلومات معلومات عن المصنفات اليتيمة إلىٰ السلطات الوطنية المختصة في كل دولة عضو، علىٰ سبيل المثال وزارة الثقافة أو مكتب الملكية الفكرية الوطني، ثم تقوم السلطات بإحالتها إلىٰ مكتب الإتحاد الأوروبي للملكية الفكرية، وعند اكتمال هذه العملية تصبح المعلومات متاحة للجمهور في قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة.

وتوضح الرسوم التوضيحية الخطوات الرئيسية التي يجب إتباعها عند تسجيل عمل يتيم أو عند البحث عن عمل يتيم علىٰ قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة، حيث يبدأ البحث في قاعدة البيانات من خلال النقر علىٰ "بحث وتسجيل الأعمال اليتيمة **search & record orphan works**"،

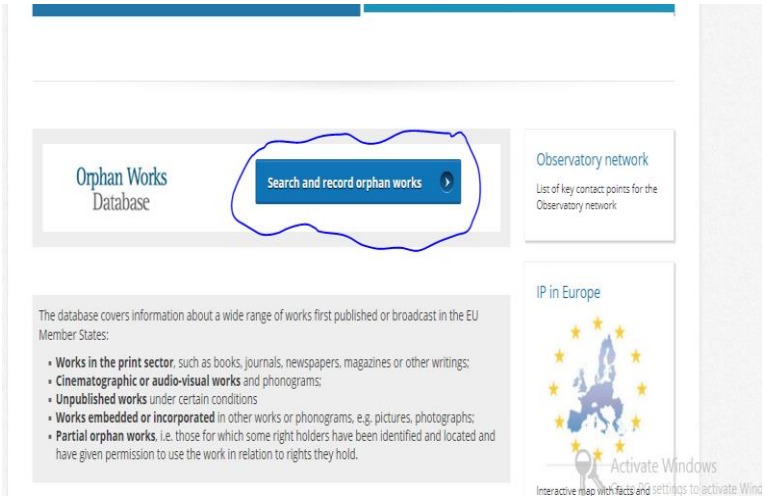

بداية البحث فى قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة

وهناك نوعان من البحث داخل قاعدة البيانات: البحث البسيط، البحث المتقدم:

١. البحث البسيط: حيث يمكن اختيار نطاق البحث من خلال الضغط علىٰ (كل المعايير أو العنوان فقط أو الوصف أو الفئة أو صاحب الحق في العمل).

٢. البحث المتقدم: يظهر من خلال الضغط علىٰ الأيقونة **advanced search** من نفس الصفحة.

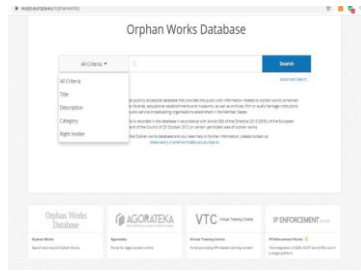

البحث البسيط على قاعدة البيانات

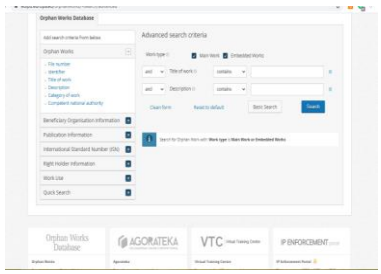

البحث المتقدم على قاعدة البيانات

يُعد البحث البسيط علىٰ قاعدة البيانات هو شكل سريع للبحث عن العمل اليتيم من خلال العنوان فقط أو من خلال وصف العمل أو تحديد فئته أو تحديد صاحب الحق في العمل حيث يتم اختيار أيًا مما سبق ثم كتابة البيانات في مربع البحث لتظهر النتيجة، أما البحث المتقدم فهو الأكثر تعقيداً إذ يشتمل علىٰ العديد من التخصيصات، فعند اختيار البحث المتقدم علىٰ قاعدة البيانات يظهر مجموعة من المعايير التي يتم اختيارها من خلال النقر علىٰ كل عنصر منها ليتم إضافته إلىٰ البحث المتقدم، حيث يتم ذلك من خلال عدة عناصر تظهر علىٰ يسار الصفحة ـــ كما يتضح من صورة البحث المتقدم علىٰ قاعدة البيانات ـ السابقة، والتي نوضحها فيما يلي:

أولا: عناصر تحديد العمل اليتيم:

١. رقم الملف: وهو رقم يُعرف تسجيله العمل اليتيم علىٰ قاعدة البيانات.

٢. المُعرف: وهو رقم يستخدم عند المستوىٰ الوطني في قاعدة البيانات أو لتسجيل المؤسسة المنتفعة وذلك لتعريف العمل.

٣. عنوان العمل: ويقصد به العنوان الأصلي للعمل اليتيم، حيث أن هذا الحقل مرتبط بالملف الإستنادي الإفتراضي الدولي **VIAF**[٦٠]، وفي حالة عدم وجود عنوان مخصص للعمل فيكون إجباري الإمداد بوصف العمل.

٤. الوصف: وصف العمل اليتيم، إذا كان لا يوجد عنوان للعمل اليتيم فيكون إجباري الإمداد بوصف العمل، يمكن أن يحتوىٰ الوصف علىٰ أية معلومات متاحة عن العمل اليتيم، أي أنه إما أن يكتب الوصف أو عنوان العمل اليتيم هنا.

٥. فئة العمل: حيث يحدد هنا فئات العمل اليتيم والتي يمكن أن تكون أعمال سمعية وبصرية، أعمال سينمائية، قطعة فنية، رسوم توضيحية، عمل أدبي، خريطة تسجيل صوتي، صور، ملصق، أو أية فئات أخرىٰ تحدد.

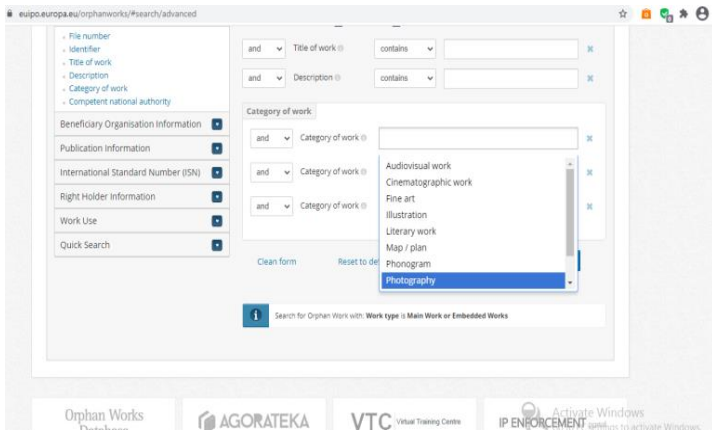

تحديد فئة العمل

٦. السلطة الوطنية المُكوِّنة: أىٰ السلطة الوطنية المُكوِّنة للدولة العضو التىٰ تقع فيها المنظمة المستفيدة.

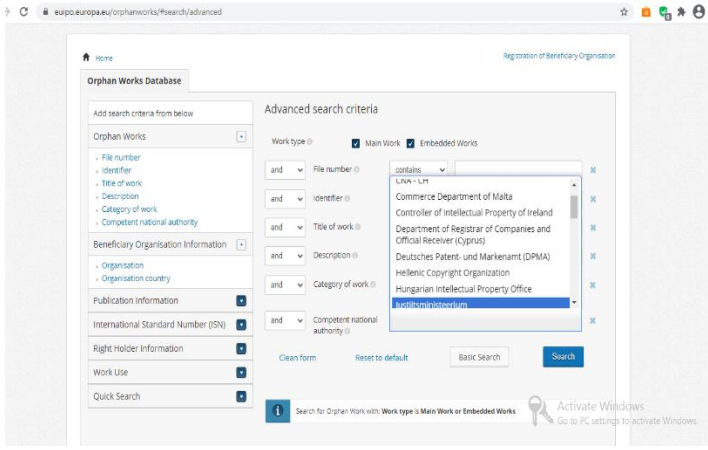

تحديد السلطة الوطنية المكونة للدولة العضو

ثانيا: عناصر تحديد المنظمات المستفيدة:

١. المنظمة: هنا يتم تحديد المعلومات حول المنظمة أو المنظمات المستفيدة من استخدام العمل اليتيم، حيث يتم تظليل أو تحديد اسم مالك العمل من داخل الجدول.

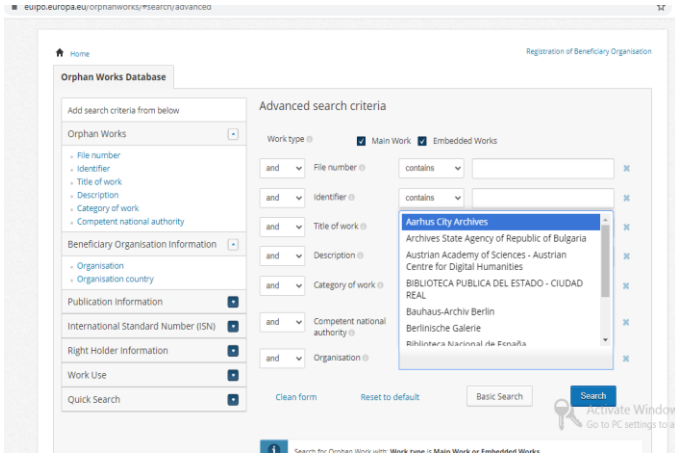

تحديد المنظمة المستفيدة

٢. بلد المنظمة: هنا يحدد بلد المنظمة المستفيدة والتي تكون من دول الإتحاد الأوروبي.

ثالثا: عناصر تحديد معلومات النشر:

١. النشر ـ البث الإذاعي ـ بلد الإنتاج: هنا يتم تحديد الدولة التي نُشر العمل اليتيم بها لأول مرة، أو تمت إذاعته أو إنتاجه لأول مرة، حيث يمكن تحديد عدة دول (متاح جميع دول العالم للاختيار).

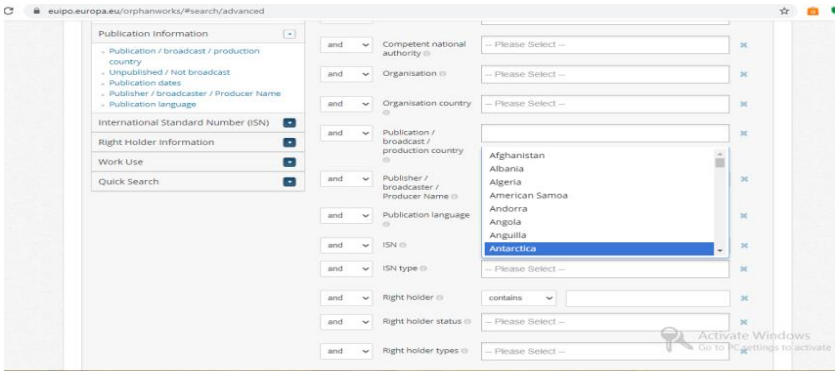

تحديد بلد النشر أو الإنتاج

٢. غير منشـــور أو مذاع: يتم اختيار هذا العنصـــر أو تحديده في حالة ما إذا كان العمل اليتيم لم يتم نشـــره أو إذاعته قبل ذلك، ولكن تم إتاحته للجمهور من قبل المنظمة المســـتفيدة بموافقة أصـــحاب الحقوق، أي أنه إذا كان هذا المربع محدد (مُعلم عليه) فسوف يتم اعتبار هذا العمل علىٰ أنه غير منشور، أما إذا كان المربع غير محدد فســـوف يتم اعتبار العمل منشـــور، وإذا كان المربع غير محدد وأيـًا من الحقول داخله تشتمل علىٰ قيمة (مُدخل) فسوف تظل حالة العمل كمنشور أو كمذاع غير معروفة.

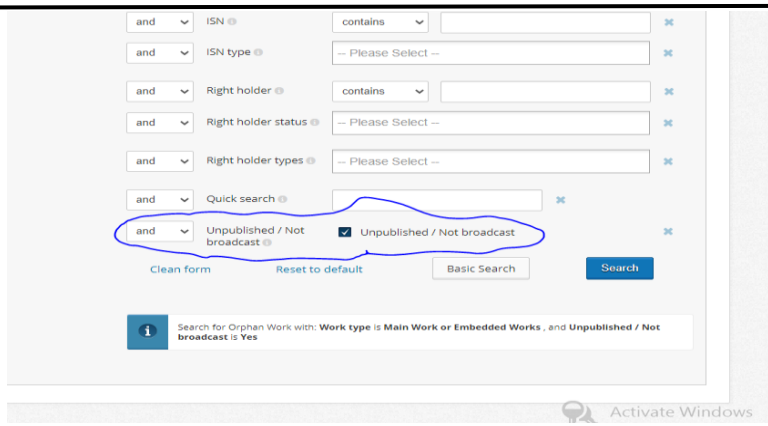

تحديد إذا ما كان العمل منشور أو غير منشور

٣. **تاريخ النشر**: وهنا يتم تحديد تاريخ نشر العمل أو إذاعته أو إنتاجه لأول مرة، حيث يمكن ذكر التاريخ تحديداً أو الاكتفاء بالفترة الزمنية لنشر العمل فقط.

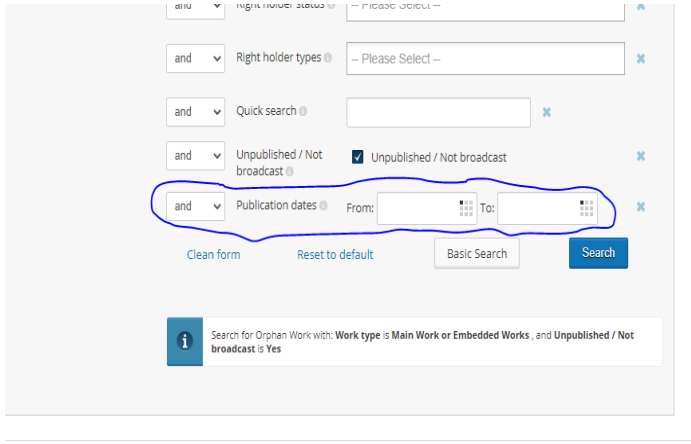

تحديد تاريخ النشر

٤. **الناشر، المذيع**، المنتج: يحدد هنا اسم أو أسماء الناشرين، المذيعين، المنتجين للعمل اليتيم، حيث يتم كتابته كالتالي:

- شخص طبيعي: يتم ذكر اللقب أولاً ثم فاصلة (،) ثم باقي الاسم بعده.

- شخص قانوني أو اعتباري: يذكر الاسم مثل (Royal Publishing House).

٥. لغة النشر: حيث تحدد لغة النشر أو البث الإذاعي، وإذا كان العمل غير منشور أو مذاع تحدد اللغة أيضًا حيث يمكن اختيار أكثر من لغة.

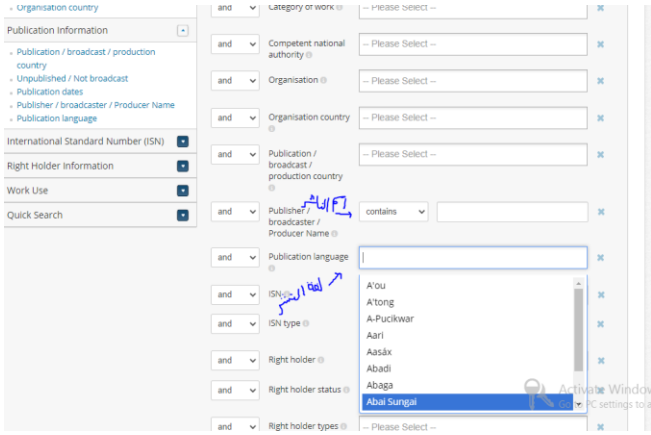

تحديد اسم الناشر ولغة النشر

رابعاً: عناصر تحديد الترقيم الدولي:

١. الترقيم الدولي ISN : يحدد هنا الترقيم الدولي الموحد.

٢. نوع الترقيم الدولي: أي نوع الترقيم الدولي للعمل اليتيم.

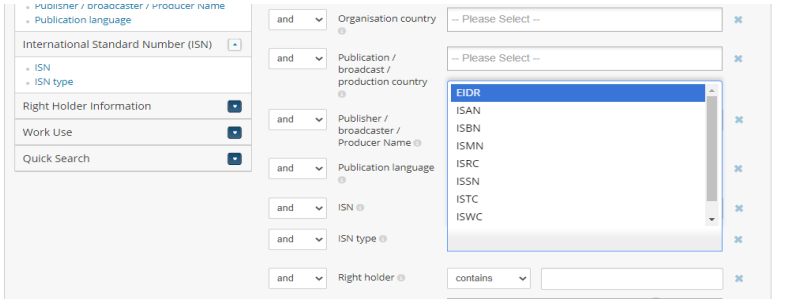

تحديد الترقيم الدولي ونوعه

خامسا: عناصر تحديد معلومات صاحب الحق:

١. صاحب الحق: يحدد هنا اسم أو أسماء أصحاب الحقوق في العمل اليتيم، إذا كان صاحب الحق شخص طبيعي فيُذكر اللقب أولاً متبوعًا بفاصلة ثم يُذكر الاسم بعد ذلك، وإذا كان صاحب الحق شخص اعتباري فيجب ذكر اسمه كذلك.

٢. حالة صاحب الحق: تُحدد حالة صاحب الحق وذلك للسماح للمستفيد بمعرفة حالة صاحب الحق في العمل اليتيم، فهو إما أن يكون:

- مجهول: إذا كان صاحب الحق معروف أي له اسم ولكنه مجهول حيث يمكن أن يكون هناك أصحاب حقوق مجهولين عدة.
- الاسم غير معروف: إذا كان معروف أن للعمل اليتيم مالك أو صاحب حق ولكن اسمه غير معروف.
- معروف ولكن لا يمكن الوصول إليه: صاحب الحق معروف ولكن لا يمكن الوصول إليه ولكنه له كامل الحق في استخدام العمل.
- لا يوجد معلومات متاحة: إذا كان لا يوجد معلومات حول صاحب الحق.

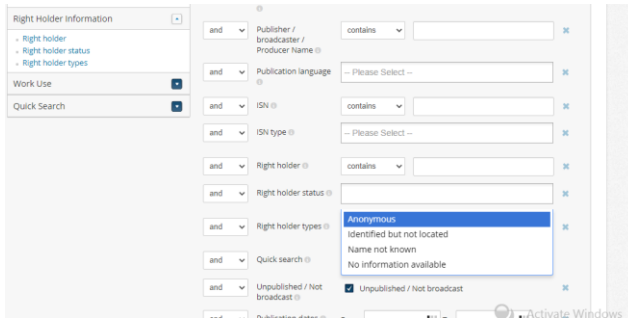

تحديد حالة صاحب الحق

٣. أنواع أصحاب الحقوق: يحدد أنواع أصحاب الحقوق (مؤلف ــ مذيع ــ منتج مشارك ــ مؤلف مشارك ــ مؤدي ــ منتج ــ ناشر ــ مترجم ــ أخرىٰ) حيث أن هذا الحقل اختياري في حالة وجود معلومات.

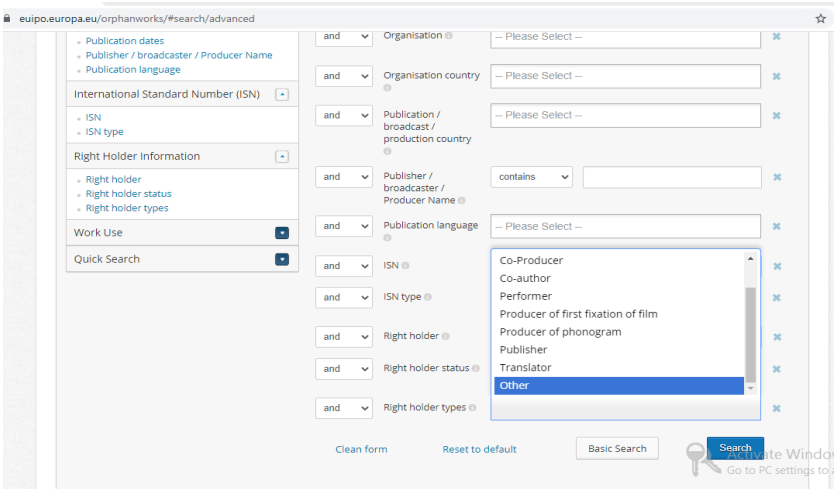

أنوع أصحاب الحقوق

سادساً: استخدام العمل:

١. المشروع: يحدد المشروع الذي سوف يتم استخدام العمل اليتيم لأجله.

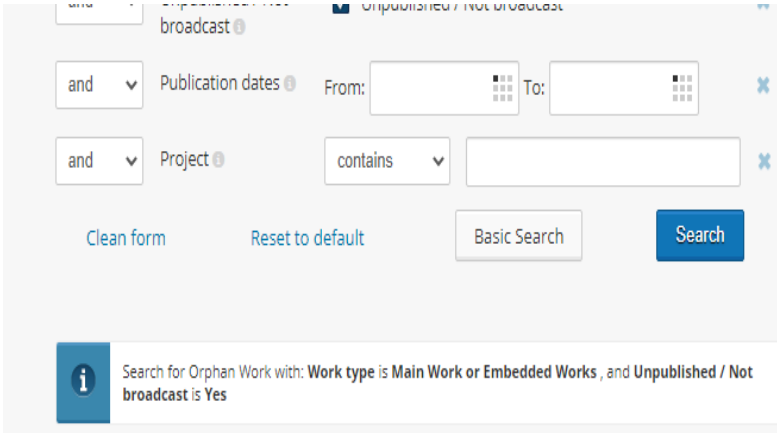

تحديد المشروع

سابعا: البحث السريع:

وهو البحث داخل جميع الحقول

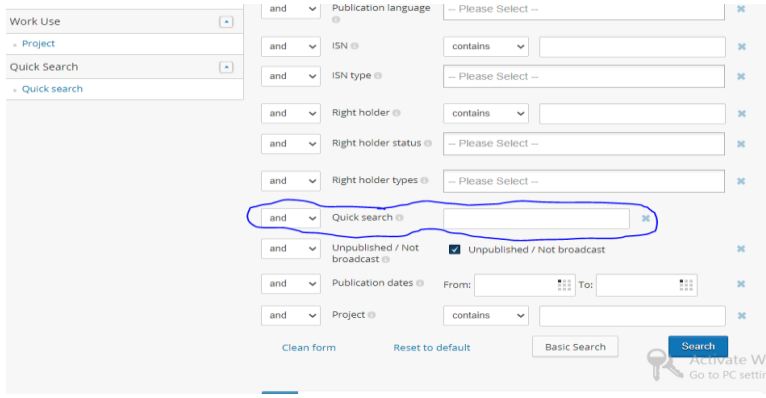

البحث السريع

يتضح من العرض السابق أن توجيه الأعمال اليتيمة الصادر عن البرلمان الأوروبي قد حدد القواعد الأساسية لرقمنة وعرض المصنفات اليتيمة عبر الإنترنت وذلك بعد الانتهاء من إجراءات البحث الدؤوب علىٰ منصة البحث الدؤوب السابق ذكرها، حيث يتم بعد ذلك تسجيل العمل في قاعدة بيانات الأعمال اليتيمة التابعة لمكتب الإتحاد الأوروبي للملكية الفكرية، حيث يسمح تسجيل العمل في قاعدة البيانات تلك ببعض الاستخدامات المسموح بها لهذا العمل من قبل مؤسسات التراث الثقافي في الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

وعلىٰ الرغم من أهمية التوجيه الأوروبي للأعمال اليتيمة وما تلا ذلك من إنشاء قواعد بيانات لتسجيل تلك الأعمال إلا أن الوصول لتلك الأعمال ليس بالأمر السهل وذلك بسبب إجراءات البحث الدؤوب التي فرضها

التوجيه علىٰ الأفراد والمؤسسات الثقافية والتي تم انتقادها باعتبارها طويلة ومكلفة إذ أنها قد صُممت لحماية الحقوق المادية لأصحاب الحقوق الغير موجودين بشكل مؤكد مما يضيع الحق علىٰ المستفيدين العاديين في الوصول إلىٰ الأعمال اليتيمة.

٣/١/٣ تجارب محلية وعربية:

أما علىٰ الصعيد المحلي والعربي فلم تجد الباحثة أية نماذج عربية للتعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة، فعلىٰ الرغم من قيام العديد من المكتبات العربية بعمليات الرقمنه الشاملة إلا أنها لم تقدم حلولاً أو مقترحات لمشكلة الأعمال اليتيمة الموجودة لديها، فعلىٰ سبيل المثال قامت مكتبة الإسكندرية سعيًا وراء تحقيق هدفها بإتاحة المعرفة للجميع بإتاحة مجموعة كبيرة من الكتب المرقمنه من خلال موقعها الإلكتروني وفهرسها، حيث اعتبرت مكتبة الإسكندرية ـــ كما ذُكر علىٰ موقعها[٦١] ـــ أن الملكية الفكرية الخاصة بالكتب المتاحة بأكملها علىٰ الموقع قد انتهت ومن ثم تقع هذه الكتب في الملك العام، بينما يقوم الموقع بإتاحة أي من الكتب المحمية بحقوق الملكية الفكرية داخل مبنىٰ المكتبة فقط، وبذلك تُتاح كل الكتب بما يتماشىٰ مع البنود المدرجة فىٰ القانون المصري والمعايير الدولية (اتفاقية برن)، ومع ذلك فقد اعتبرت المكتبة بعض الكتب علىٰ أنها حالة خاصة، حيث لم يتم التوصل إلىٰ أية معلومات عن تلك الكتب من حيث كُتابها أو ناشريها وتاريخ إصدارها، وتم نشر هذه الكتب

بصـورة رقمية عليالرغممن أنها تنتمي لفئة الأعمال اليتيمة، وهذا يعد مخالفـًا لما يتم دوليـًا وتطرح المكتبة علىٰ موقعها إخلاء مسـؤولية ينص علىٰ أنه في حالة ما إذا تعرف صـاحب العمل علىٰ أحد هذه الأعمال وكانت هذه الأعمال قد تمت إتاحتها كاملة بطريق الخطأ فبرجاء التواصـل مع المستشار القانوني للمكتبة، وطلب رفع الكتاب من الموقع مع تقديم الوثائق المناسبة والتي تثبت ملكية العمل.

ولقد حاولت الباحثة التواصـل مع القائمين علىٰ المسـتودع الرقمي بمكتبة الإسـكندرية لمعرفة الإجراءات الرسـمية التي تم إتباعها في البحث عن أصـحاب الحقوق في تلك الأعمال قبل إعلانها بأنها أعمال يتيمة وذلك من خلال إرسال بريد إلكتروني بتاريخ ٢٧ يناير ٢٠٢١ يتضمن استفسارات حول:

-حجم مجموعـات الأعمـال اليتيمـة تحـديـداً والتي قـامـت مكتبـة الإسكندرية برفعها وإتاحتها بشكل رقمي من خلال موقعها الإلكتروني.

-مدىٰ تنوع تلك المجموعات (هل هي كتب فقط كما ذُكر علىٰ الموقع أم أن هناك أشـكال أخرىٰ من مصـادر المعلومات ضـمن تلك الأعمال اليتيمة: صور ـ صوتيات ....).

- المبادئ والتوجهات التي تم الاعتماد عليها من قبل المكتبة قبل الإعلان عن العمل باعتباره يتيمـًا.

- الآليات التي اتبعتها المكتبة عند التعامل مع الأعمال اليتيمة لرقمنتها ورفعها.

ـــــ معايير البحث الدؤوب Diligent Search والتي تم إجراؤها من قبل المكتبة للوصول إلىٰ صاحب الملكية الفكرية للعمل لطلب الحصول علىٰ ترخيص حقوق النشر، بمعنىٰ آخر هل تم البحث في قواعد بيانات أو تحديد مصادر معلومات للبحث لكل فئة من فئات الأعمال اليتيمة

ـ الميزانية التي وُضعت لإجراءات البحث عن العمل اليتيم.

ولكن لم تتلق الباحثة أية استجابة أو رد علىٰ البريد المُرسل، وبالنظر إلىٰ قيمة تلك الأعمال الثقافية فقد تم وضعها علىٰ الإنترنت عن طريق المكتبة مع إتباع صيغ الاستخدام العادل، وعلىٰ الرغم من الجهد المبذول من مكتبة الإسكندرية في إتاحة المعرفة والأعمال للجميع، إلا الأعمال اليتيمة كما هو معروف دوليـًا لا يمكن استخدامها إلا بعد إجراء خطوات بحث عن صاحب الحق في العمل اليتيم من أجل الحصول علىٰ تصريح بالاستخدام وإلا فإن استخدامها بغير الحصول علىٰ تصريح يُعرض المستخدم للمسائلة القانونية، ولذا فقد قامت المكتبة بطرح إخلاء مسؤولية علىٰ موقعها.

رابعا: النتائج والتوصيات والدراسات المستقبلية:

في ضوء ما سبق أسفرت الدراسة عن عدد من النتائج نسردها فيما يلي:

١. تُعرف الأعمال اليتيمة دوليًا بأنها الأعمال الخاضعة لحماية الملكية الفكرية (حق النشر) ولكن لا يمكن الوصول إلىٰ مؤلفها أو صاحب الحق في ملكيتها.

٢. تمثل الأعمال اليتيمة مشكلة حقيقية سواء بالنسبة للمستفيدين الأفراد الذين يريدون استخدام مثل هذه الأعمال سواء لأغراض تجارية أو غير ذلك، وكذلك بالنسبة إلىٰ المكتبات التي تعمل علىٰ حفظ الإنتاج الفكري وإيصاله إلىٰ المستفيدين.

٣. تُعزّز حماية الملكية الفكرية من الإبداع والرغبة في الابتكار مما يعود بالنفع علىٰ الأفراد والمؤسسات، وتفقد الأعمال المحمية بحقوق النشر هذه الحماية بعد فترة وتدرج ضمن الملك العام الذي يوفر استخدامها مجانًا للجميع.

٤. تزيد الأعمال المؤلفة تحت أسماء مستعارة والأعمال مجهولة التأليف من صعوبة تحديد صاحب الحق في العمل وبالتالي تزيد من نسبة إدراج تلك الأعمال في فئة الأعمال اليتيمة.

٥. ظهر مصطلح البحث الدؤوب Diligent Search في تنظيم الأعمال اليتيمة تزامنًا مع ظهور تشريع توجيه الأعمال اليتيمة Orphan

works directive الصـادر عن البرلمان الأوروبي في عام ٢٠١٢ كحل استثنائي لمشكلة الأعمال اليتيمة.

٦. طرح المجتمع الدولي عدة حلول للتعامل مع مشـكلة الأعمال اليتيمة تلخصـت في ترخيص الأعمال اليتيمة، إعداد قواعد بيانات لتسـجيل الأعمال اليتيمة، تعزيز النطاق العام، تحديد أو تقليص المسؤولية.

٧. وجود أدوات ذات تبعية رسمية للتعامل مع مشكلة الأعمال اليتيمة مثل منصـة Diligent Search والتي تقوم بتوجيه وإرشـاد المسـتفيدين أثنـاء عمليـات البحـث الـدؤوب علىٰ النحو المنصـوص عليـه في توجيـه الأعمال اليتيمة وتطبيقاته الوطنية، حيث يتم تسـجيل ناتج عملية البحث في قاعد بيانات الأعمال اليتيمة Orphan works database التابعة رسميًا أيضـًا للبرلمان الأوروبي والتي تتيح تسجيل معلومات مفصلة عن الأعمال اليتيمة المدرجة.

٨. تم توجيـه انتقـادات لإجراءات البحـث الـدؤوب التي نص عليهـا التوجيه الأوروبي للأعمال اليتيمة بأنها طويلة ومكلفة وتم تصميمها لحماية أصـحاب الحقوق الغير موجودين بشـكل مؤكد مما يضـيع الحق علىٰ المستفيدين العاديين فىٰ الوصول إلىٰ الأعمال اليتيمة.

٩. قـامـت مكتبـة الإسـكنـدريـة برقمنه بعض الكتب التي تنتمي لفئة الأعمال اليتيمة علىٰ موقعها الإلكتروني مع إتباع صـيغ الاسـتخدام العادل

وطرح إخلاء مسئولية ينص علىٰ أنه في حالة ظهور صاحب الحق في العمل فعليه التواصل مع المستشار القانوني للمكتبة.

وانطلاقا من النتائج السابقة تقترح الدراسة مجموعة من التوصيات على النحو التالي:

١. زيادة الاهتمام العربي بمشكلة الأعمال اليتيمة ومحاولة إيجاد حلول للتعامل مع تلك المشكلة تتناسب مع مجتمع المكتبات العربي.

٢. إنشاء قواعد بيانات عربية لتسجيل الأعمال اليتيمة لمساعدة المستفيدين في الوصول إلىٰ معلومات حول تلك الأعمال مما يمكنهم من استخدامها.

٣. وضع توجيهات عربية تساعد المستفيدين في إجراء البحث عن صاحب الحق في العمل اليتيم بحيث تشمل كافة أشكال الأعمال (مطبوعة ــ سمعية ــ بصرية ــ إلكترونية .... الخ).

بالإضافة إلى ما سبق تقترح الدراسة بعض الدراسات المستقبلية على النحو التالي:

١. إجراء دراسات مقارنة علىٰ الصعيد العربي توضح تعامل المجتمع العربي مع مشكلة الأعمال اليتيمة.

٢. دراسة رخص المشاع الإبداعي ومدىٰ إسهامها في حل مشكلة الأعمال اليتيمة.

هوامش الدراسة:

(1) www.wipo.int

(٢) الباحث العلمي من جوجل

https://scholar.google.com.eg/schhp?hl=ar

بنك المعرفة المصري

https://www.ekb.eg/

بوابة البحث العلمي

https://www.researchgate.net/

قاعدة بيانات الهادي

https://arab-afli.org/main/content.php?alias

(3) Lifshitz-Goldberg, Yael. Orphan Works.WIPO Seminar. May 2010.
https://www.wipo.int/edocs/mdocs/sme/en/wipo_smes_ge_10/wipo_smes_ge_10_ref_theme11_02.pdf

(4) Pallante, Maria A. Orphan Works & Mass Digitization: Obstacles & Opportunities. Berkeley Technology Law Journal
Vol. 27, No. 3,2012, pp. 1251-1258.

(5) Favale, Marcella, et al. Copyright, and the Regulation of Orphan Works: A Comparative Review of Seven Jurisdictions and a Rights Clearance Simulation,June 2015. Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=2613498 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.2613498

(6) Schooff, Simone , Favale, Marcella & Bertoni, Aure. The Impossible Quest: Problems with Diligent Search for Orphan Works.IIC - International Review of Intellectual Property and Competition Law 48(5), 2017.

(7) Siso-Calvo B., et al. Is There a Solution to the Orphan Works Problem? Exploring the International Models. In: Chowdhury G., McLeod J., Gillet V., Willett P. (eds) Transforming Digital Worlds. iConference 2018. Lecture Notes in Computer Science, vol 10766. Springer, Cham.https://doi.org/10.1007/978-3-319-78105-1_73, 2018

(٨) احمد فضل شبلول. حقوق الملكية الفكرية وحقوق المؤلف على شبكة الإنترنت.

على

www.alyasser.net

تم النشر ٢٨فبراير ٢٠٠٧. الإطلاع ٢ ديسمبر ٢٠٢٠

www.wipo.int؛

لإطلاع ٢ ديسمبر ٢٠٢٠.

(٩)اتفاقية برن: تتناول اتفاقية برن، التي اعتمدت سنة ١٨٨٦، حماية المصنفات وحقوق مؤلفيها. وتتيح الاتفاقية للمبدعين، مثل المؤلفين والموسيقيين والشعراء والرسامين وما إلى ذلك، سبل التحكم في طريقة استخدام مصنفاتهم ومن يستخدمها وبأية شروط. وتستند الاتفاقية إلى ثلاثة مبادئ أساسية وتشمل مجموعة من الأحكام المتعلقة بالحد الأدنى للحماية الواجب منحها وبعض الأحكام الخاصة التي وضعت لمصلحة البلدان النامية التي ترغب في استخدامها www.wipo.int.

(10)www.wipo.int

(11) OP. cit

(١٢)إحسان سماره. مفهوم حقوق الملكية الفكرية وضوابطها في الإسلام . مجلة العلوم الإنسانية. مجلد ٥، عدد ٨،سبتمبر ٢٠٠٥ ص١٣٥ نقلا عن نواف كنعان. حق المؤلف. ط٢.عمان: مكتبة دار الثقافة، ١٩٩٢. ص ص ٣٢: ٣٥.

(١٣)نفس المصدر السابق.

(١٤)احمد فضل شبلول. حقوق الملكية الفكرية. مصدر سابق

www.wipo.int؛

(15)يوسف داغر. معجم الأسماء المستعارة.المقدمة ص ص٧: ٨ على www.dar.bibalex.org .

الإطلاع ٢٥ديسمبر ٢٠٢٠.

(١٦)زينب مرعى. الأسماء المستعارة تاريخ من التخفي. على www. emaratalyoum.com .

تم النشر٤إبريل ٢٠٠٨. الإطلاع ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٠.

(١٧)نفس المصدر السابق.

(١٨)نفس المصدر السابق.

(١٩)نفس المصدر السابق.

(٢٠)ديالا الرفاعى. أشهر الأسماء المستعارة في الأدب النسوى

www.inkitab.me.

تم النشر ٢٣فبراير ٢٠١٥. الإطلاع ١٥ ديسمبر ٢٠٢٠.

(21)Reitz, Joan M. ODLIS. online dictionary for library &

information science.Term: Anonymous.from https://products.abc-clio.com/ODLIS/odlis_about.aspx .

(٢٢) قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم ٨٢/ ٢٠٠٢ . الكتاب الثالث. ص ٧٣. على

www.wipo.int

(٢٣) نفس المصدر السابق . الكتاب الثالث. ص ٥٧

(٢٤)بيان النطاق العام. ترجمة مكتب الافلا للمكتبات الناطقة باللغة العربية لمكتبة الإسكندرية. (المقدمة) على

www.aljiddar.files.wodpress.com.

تم النشر ديسمبر ٢٠١٣. الإطلاع ١٢ يناير ٢٠٢١.

(٢٥)مادة: الملك العام. على

www.wipo.int/copyright

(٢٦)احمد فضل شبلول. حقوق الملكية الفكرية. مصدر سابق

(٢٧)بيان النطاق العام. (المقدمة). مصدر سابق

(٢٨)مادة اليتيم في معجم المعاني . على

www.almaany.com

ابن منظور. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ١٩٩٣جزء ١٥. ص ٤٣.

(29)Reitz, Joan M .ODLIS.op. cit. Term: Orphan.

(30)Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan works:lecture summary. Op.cit. p 3

(31)Mendis, Dinusha . Orphan Works. At https://www.copyrightuser.org/understand/orphan-works/

(32)Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works.Op.Cit. p3.

(33)Op. cit.

(34)Mendis, Dinusha . Orphan Works. Op. Cit

(٣٥)شمس على السبت. الرواية اليتيمة. على

www.al.jazirah.com.

تم النشر ١٠أكتوبر ٢٠١٥. الإطلاع ١٨ ديسمبر ٢٠٢٠.

(36)Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works. Op.cit. p 4,5

(37) Op. cit. p4

(38)Mendis, Dinusha . Orphan Works. Op. Cit.

(39)Pallante, Maria A. Orphan Works & Mass Digitization. Op. cit. p 1256..

((40))Lifshitz-Goldberg, Yeal.Orphan Works,. Op.Cit. p4

(٤١)بيترز، مارى بيث. التركيز على حقوق الملكية الفكرية أو مشكلة حقوق النشر في العصر الرقمي . على

www.iipdigital.usembassy.goy

تم النشر ٢٢ إبريل ٢٠٠٨ الإطلاع ٢٦ ديسمبر٢٠٢٠؛

p4Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works. Op.Cit

(42) Schooff, Simone , Favale, Marcella & Bertoni, Aure. The Impossible Quest. Op. cit. p 12, https://diligentsearch.eu/

(43)https://diligentsearch.eu/

(44) Schooff, Simone , Favale, Marcella & Bertoni, Aure. The Impossible Quest.Op. cit. p 14.

(45)Op. cit. p14.

(46)https://diligentsearch.eu/

(47)Mendis, Dinusha . Orphan Works. Op. Cit.

(٤٨)حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. موقع المركز المصري للملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات(بوابة مصر الفكرية). www.ecipit.org.eg

(49)Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works. Op.Cit. p 7

(٥٠)تم في هذا التاريخ مناقشة بند يشمل الأعمال اليتيمة في مشروع قانون الإقتصاد الرقمي الذي تم تمريره في القانون في إبريل ٢٠١٠ ولكن تم إسقاط البند ذي الصلة من مشروع القانون إثناء مناقشته من اللجنة

.p7Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works. Op.Cit

(٥١)الرخص الحصرية والغير حصرية

exclusive & non-exclusive license:

على الرغم من أنه في كلتا الحالتين يسمح المُرخِص للمرخَص له باستخدام ملكيته الفكرية مقابل تعويض متفق عليه، إلا أن معنى حصرية وغير حصرية في الترخيص يشير إلى درجة التفرد التي يتم منحها للمُرخص له، ففي الرخص الحصرية (الترخيص الحصرى) يتفق الطرفان على أنه لا يمكن لأي شخص آخر أيِ كان (شخص ـ كيان قانوني) من استغلال حقوق الملكية الفكرية سوى المُرخَص له، أما في الرخصة الغير حصرية فإنها تضمن للمُرخص له استخدام الملكية الفكرية ولكن على أساس غير حصري، وهذا يعنى أن المُرخِص لا يزال يستمتع بنفس حقوق الملكية الفكرية وأنه يمكن السماح لمرخص لهم آخرين باستغلال نفس الملكية الفكرية، ويجب العلم بأن هذا التصنيف السابق ليس صارم بل أنه هناك أنواع أخرى من الترخيصات، فعلى سبيل المثال هناك نوع وهو يعنى أن المُرخِص يمنح الترخيص co-exclusiveمسمى بالشبه حصري لأكثر من مرخص له واحد ولكن يتفق على أنه سوف تمنح التراخيص فقط لمجموعة محدودة من المرخص لهم الآخرين، وهناك ما يسمى بالتراخيص وهى تلك التراخيص الحصرية في المعنى sole licenseالوحيدة (الفريدة) بحيث أنه لن يكون هناك مزيد من المرخص لهم ولكن يحتفظ المُرخِص بكامل

www.businessdictionary.com حقوقه في استغلال ملكيته الفكرية.

(52)Mendis, Dinusha . Orphan Works. Op. Cit.

(53)Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works. Op.Cit. p9,10.

(54)Viral license

يقصد به ذلك النوع من الترخيص الذي يحيل نفسه من عمل واحد إلى العديد من الأعمال الأخرى.

What is a viral license? . at www.svpow.com

(55)Lifshitz-Goldberg, Yeal. Orphan Works. Op.Cit. p8,9.

(56) Op. cit. p5,6.

(57)https://diligentsearch.eu/

(58)https://diligentsearch.eu/

(59)https://euipo.europa.eu/orphanworks/

(60)VIAF: Virtual International Authority File

الملف الإستنادى الإفتراضي الدولي، وهو مشروع مشترك بين مكتبة الكونجرس والمكتبة الوطنية الألمانية والفرنسية، يهدف هذا المشروع إلى ربط الملفات الإستنادية الوطنية لتصبح في ملف استنادى تعاوني واحد وفي هذا الملف يتم ربط التسجيلات الإستنادية المتماثلة، تم إطلاقه في أغسطس ٢٠٠٣.

http://viaf.org/

(61)http://dar.bibalex.org/webpages/disclaimer.jsf